صور المرأة
في أحاديث أشراط الساعة

د. عبد الله (محمد أمين) ونس العمري*

* أستاذ مساعد في كلية الشريعة والقانون – قسم الفقه وأصوله، جامعة إربد الخاصة.

ملخص البحث:

لقد وقع كثير مما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالمستقبل، وأعلام الساعة وأشراطها، سواء في هذا الموضوع أو في غيره، وسوف يتحقق كل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم مما ورد في حديث صحيح، فهذه الأحاديث وغيرها من الأحاديث المتعلقة بأشراط الساعة هي من أعلام نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ودلائلها.

إن من أعلام الساعة وأشراطها: أن تكثر النساء، ويقل الرجال، حتى يدبر الرجل أمر أربعين امرأة أو أكثر. وهذه العلامة لم تظهر بعد، كما وصف النبي ﷺ، وإنما ظهر منها بعض الحالات، كما حدث في بداية القرن العشرين أثناء الحكم العثماني في الحرب العالمية الأولى، حيث تم تجنيد أكثر الرجال، ويحتمل أن تقع في الزمان الذي لا يبقى فيه على الأرض أحد يقول: الله، الله.

إن من أعلام الساعة وأشراطها: تبرج المرأة، وخروجها من بيتها كاسية عارية مائلة مميلة، وقد تحقق ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، فخلعت المرأة حجابها، وخرجت من بيتها متبرجة كاسية عارية، متشبهة بنساء اليهود والنصارى.

ومن أعلام الساعة وأشراطها: أن يفشو الزنا، ويجاهر الناس به، حتى يفترش الرجل المرأة على قارعة الطريق، لا ينكر عليه أحد، وحتى يعتدي بالزنا على أمه وأخته وخالته وعمته وغيرهن من المحرمات، وحتى تعتدي المرأة على المرأة فتغشاها وتكتفي بها، وقد انتشر الزنا في هذه الأيام، واعتدى الرجل على أمه وأخته ومحارمه، واعتدت المرأة على المرأة بالسحاق. ولكنها حالات فردية لم تصل إلى الحد الذي وصف لنا في الحديث النبوي الشريف، مما يدل على أن هذه العلامة لم تقع بعد كما وصف لنا النبي صلى الله عليه وسلم.

كذلك أعلام الساعة وأشراطها: أن تفشو التجارة وتكثر السلع التي تباع وتشترى، وتطرح في الأسواق، وإن المرأة سوف تشارك الرجل في هذه

التجارة، وقد تحققت هذه العلامة كما وصف لنا النبي صلى الله عليه وسلم، فانتشرت التجارة وشاركت المرأة فيها، واستغلت لترويجها، وأصبحت صورتها ترافق معظم السلع والبضائع في الصحف والمجلات وشتى وسائل الدعاية والإعلام.

ومن أعلام الساعة وأشراطها: أن تستحل طائفة من هذه الأمة الغناء والمعازف، وإن المرأة ستنصرف إلى ذلك العمل وتحترف الغناء، وإن هذه الطائفة ستمسخ قردة وخنازير، ويخسف بها، وقد تحقق بعض هذه العلامة فاستحلت طائفة من هذه الأمة المعازف والغناء الرخيص، واحترفت المرأة ذلك، ولكن المسخ والخسف لم يقع بعد.

إن من أعلام الساعة وأشراطها: خروج الدجال وافتتان الناس به، واتباع طائفة كبيرة من النساء له، ولا شك أن هذه العلامة لم تحدث بعد.

إن من أعلام الساعة وأشراطها: أن تحزن المرأة الولود، وأن تفرح المرأة العاقر، وذلك لانتشار الفقر، وكثرة الفتن في آخر الزمانِ والله اعلم، وهذه العلامة لم تظهر بعد.

إن من أعلام الساعة وأشراطها: أن توكل الأمور إلى النساء، سواء أكانت الأمور المتعلقة بالأمة أو الأسرة، وقد ظهرت بعض بوادر هذه العلامة في هذه الأيام، فقد أوكلت بعض الأمور المتعلقة بالرجال إلى النساء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وسلام على المرسلين.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الحديث عن المرأة وقضاياها، أمر ذو بال يهم الجميع، فالمرأة نصف المجتمع وعماده، فهي التي تربي الأجيال وترعاهم، فإذا صلحت صلح المجتمع كله، وإذا فسدت فسد المجتمع كله؛ ولذلك أولاها الإسلام اهتمامه البالغ، فأكرمها أيما إكرام، وأوصى بها – أماً، وبنتاً، وزوجة، – وصانها وجمّلها بالحجاب واللباس الذي يضفي عليها سربال الحشمة والوقار، ويبعد عنها كل ما يشين سمعتها وعفتها.

وقد أدرك أعداء هذا الدين أهمية أثر المرأة في بناء الحياة، وقيادة ركب الحضارة، والسمو بالأمة، فحزموا أمرهم وجمعوا كلمتهم، وتعاهدوا على إفساد المرأة المسلمة، وذلك بتجريدها من معالم دينها وقيمها، تحت شعارات ومسميات، ظاهرها الرحمة وباطنها من قبله العذاب، تحت شعار تحرير المرأة، فوجدت هذه الدعوة آذاناً صاغية عند طائفة كثيرة من النساء والرجال، وسعوا لتحقيقها، فسخّروا الصحف والمجلات ووسائل الإعلام لخدمتها، فتخلت كثير من النساء المسلمات عن الحجاب الذي هو رمز عفة المرأة وطهرها وتمسكها بدينها، فوقعت ضحية هذه الدعوة المسمومة، مما أدى إلى انتشار كثير من المفاسد التي تنذر بهلاك الأمة وضياعها إن هي استمرت على ذلك.

ولهذا كله أحببت أن أتحدث عن صورة المرأة في أحاديث أشراط الساعة، لعله أن يسهم في تحذير الآخرين، وتذكيرهم بالعواقب التي تترتب على خلع المرأة للحجاب، وتجردها من دينها وقيمها وأخلاقها.

وألفت النظر إلى أن هذه الصور التي وردت في هذا البحث قد وقع بعضها وتحقق، وبعضها الآخر لم يحدث بعد، فهي ليست متعلقة بفترة زمنية واحدة، بل في أزمان متفاوتة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١ – اهتمام القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بالمرأة وقضاياها.

٢ – اهتمام الحكومات والجمعيات والهيئات والدراسات المعاصرة بموضوع المرأة.

٣ – خلو المكتبة الإسلامية من دراسة مستقلة تتناول صور المرأة في أحاديث أشراط الساعة.

منهج البحث، وطبيعة عملي فيه:

١ – تخريج الأحاديث النبوية الشريفة المتعلقة بموضوع هذا البحث من مصادرها الأصيلة، وبيان درجتها.

٢ – التوفيق بين مختلف الحديث.

٣ – الترجمة للأعلام غير المشهورين من الصحابة والتابعين.

٤ – ذكر الآيات القرآنية التي لها علاقة بموضوع هذه الدراسة، وبيان مواضعها في سور القرآن الكريم.

٥ – بيان معاني الكلمات الغريبة التي وردت في بعض الأحاديث.

٦ – جمع المعلومات المتعلقة بالموضوع من مصادرها الأصيلة.

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وثماني صور، وخاتمة.

– **المقدمة:** وتشتمل على بيان أهمية البحث، وأسباب اختياره، ومنهج البحث فيه.

– **الصورة الأولى:** كثرة النساء وقلة الرجال.

– **الصورة الثانية:** تبرج المرأة وخروجها من بيتها كاسية عارية.

– **الصورة الثالثة :** ارتكاب المرأة للفاحشة، ولها مظهران:

– المظهر الأول: غشيان المرأة على قارعة الطريق.

– المظهر الثاني : اكتفاء المرأة بالمرأة.

– **الصورة الرابعة :** اشتغال المرأة في التجارة.

- **الصورة الخامسة:** اشتغال المرأة في الغناء.
- **الصورة السادسة:** توكيل الأمور إلى النساء، ولها مظهران:
  - المظهر الأول: تولي المرأة أمور العامة.
  - المظهر الثاني: تولي المرأة أمور الأسرة.
- **الصورة السابعة:** اتباع أكثر النساء للدجال.
- **الصورة الثامنة:** فرح المرأة العاقر، وحزن المرأة الولود.

- **الخاتمة**: وقد لخصت فيها أهم نتائج البحث.

الصورة الأولى:
كثرة النساء وقلة الرجال

إن من أشراط الساعة: أن تكثر النساء ويقل الرجال، حتى يكون للخمسين امرأة القَيِّمُ الواحد (ويحتمل أن يراد بالقيم من يقوم عليهن، سواء أكنَّ موطوءات أم لا، ويحتمل أن يكون ذلك يقع في الزمان الذي لا يبقى فيه من يقول: الله، فيتزوج الواحد بغير عدد؛ جهلاً بالحكم الشرعي[١] "وقيل: سببه أن الفتن تكثر، فيكثر القتل في الرجال؛ لأنهم أهل الحرب دون النساء. وقيل: هي علامة محضة، لا لسبب آخر، بل يقدر الله في آخر الزمان أن يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من النساء "[٢]. ولا يخفى على ذي لب أن قلة الرجال وكثرة النساء في أي مجتمع من المجتمعات تؤدي إلى انتشار الزنا في هذا المجتمع، وهذا ما لا تقبله الشرائع السماوية بحال من الأحوال، ولذلك أباح الإسلام تعدد الزوجات لحِكَم كثيرة، منها: أنه علاج لمشكلة زيادة عدد الإناث على عدد الذكور، لكن الزيادة إذا كانت كبيرة في عدد النساء فلا يمكن أن تحل بتعدد الزوجات؛ للفارق الكبير بين نسبة الرجال ونسبة النساء، مما يؤدي إلى نتيجة سيئة منذرة بهلاك الأمة، وهي انتشار رذيلة الزنا، هذا إذا أضفنا إلى ذلك ضعف العقيدة والوازع الديني عند الناس، وهذا ما سيكون في آخر الزمان، كما صرح بذلك الحديث النبوي الشريف، فنسأل الله عز وجل أن لا ندرك ذلك الزمان، إنه سميع مجيب الدعاء.

الأحاديث الواردة في ذلك:

الحديث الأول: عن أنس بن مالك قال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لا يحدثكم به أحد بعدي، سمعه منه؟ «**إنَّ من أشراطِ الساعةِ: أنْ يُرْفَعَ**

---

(١) التذكرة في أحوال الموتى والآخرة للقرطبي: ص ٦٣٩

(٢) فتح الباري لابن حجر١ /١٧٩، وانظر:فيض القدير للمناوي ٢/٦٥٧.

العلمُ، ويظهرَ الجهلُ، ويفشوَ الزِّنا، ويُشْرَبَ الخمرُ، ويذهبَ الرجالُ، ويبقى النساءُ، حتى يكونَ لخمسينَ امرأةً قَيِّمٌ[١] واحدٌ».

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] – واللفظ له – والنسائي[٤] والترمذي[٥] وابن ماجه[٦]، وأحمد[٧]، وابن حبان[٨]، وعبد الرزاق[٩]، وأبو يعلى[١٠] والبغوي[١١].

الحديث الثاني: عن أبي موسى، عن النبي صلى اللهﷺ قال: «**ليأتينَّ على الناسِ زمانٌ يطوفُ الرجلُ فيه بالصدقةِ من الذهبِ، ثَّم لا يجدُ أحداً يأخُذُها منه، ويُرى الرجلُ الواحدُ يتبعُهُ أربعونَ امرأةً يَلُذْنَ بهِ، من قلةِ الرجالِ وكثرةِ النساءِ».**

حديث صحيح

أخرجه البخاري[١٢]، ومسلم[١٣] – واللفظ له – وأبو يعلى[١٤].

---

(١) القيم: أي من يقوم بأمرهن، واللام للعهد؛ إشعاراً بما هو معهود من كون الرجال قوامين على النساء. انظر: فتح الباري لابن حجر ١/١٧٨.

(٢) البخاري: الجامع الصحيح – كتاب العلم – باب رفع العلم وظهور الجهل١/١٧٨ (٨١) – كتاب الأشربة – باب قول الله تعالى: ﴿إنما الخمر والميسر﴾ ١٠/٣٠ (٥٥٧٧) – كتاب الحدود – باب إثم الزناة ١٢/١١٣-١١٤(٦٨٠٨).

(٣) مسلم: الجامع الصحيح – كتاب العلم – باب رفع العلم وقبضه٤/٢٠٥٦(٩)

(٤) النسائي: السنن الكبرى – كتاب العلم – باب رفع العلم وظهور الجهل ٣/٤٥٥(٥٩٠٦).

(٥) الترمذي: الجامع الصحيح – كتاب الفتن – باب ما جاء في أشراط الساعة ٤/ ٤٢٦(٢٢٠٥).

(٦) ابن ماجه: السنن – كتاب الفتن – باب ما جاء في أشراط الساعة ٢/١٣٤٣(٤٠٤٥)

(٧) أحمد: المسند ٣/١٥١، ٩٨، ٢٨٩، ٢٧٣، ٢١٤، ٢٠٢، ١٧٦

(٨) ابن حبان: الصحيح – كتاب التاريخ – باب ذكر الأخبار عن قلة الرجال وكثرة النساء في آخر الزمان ١٥/١٧١(٦٧٦٨)

(٩) عبد الرزاق: المصنف–الكتاب الجامع– باب أشراط الساعة ١١/٣٨١(٢٠٨٠١)

(١٠) أبو يعلى: المسند ٥/٢٧٣-٢٧٤(٢٨٩٢)٣٨١(٣٠٤٠) ص٣٩٥(٣٠٦٢) ص٤٠٠-٤٠١(٣٠٧٠).

(١١) البغوي: شرح السنة–كتاب الفتن–باب أشراط الساعة ١٥/ ٢٤-٢٥(٤٢٣١).

(١٢) البخاري: الجامع الصحيح–الزكاة–باب الصدقة قبل الرد ٣/٢٨١(١٤١٤).

(١٣) مسلم: الجامع الصحيح – كتاب الزكاة – الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها ٢/٧٠٠(٥٩)

(١٤) أبو يعلى: المسند ١٣/٢٨٥(٧٢٩٩).

الحديث الثالث: عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقومُ الساعةُ حتى لا يُقالَ في الأرضِ: اللهُ اللهُ، وحتى تمرَ المرأةُ بقطعةِ النعلِ فتقول: قد كان لهذهِ رَجُلٌ مرَّةً**[1]**، وحتى يكونَ الرجلُ قَيِّمَ خمسينَ امرأةً، وحتى تُمطرَ السماءُ ولا تُنْبِتُ الأرضُ**». حديث صحيح

أخرجه الحاكم[2]– واللفظ له – من طريقين عن أنس، وأخرجه أحمد[3]، وأبو يعلى[4] كلاهما من حديث أنس موقوفاً بلفظ – واللفظ لأبي يعلى – «**لا تقومُ الساعةُ حتى لا تُمطِرَ السماءُ، ولا تُنبتَ الأرضُ، وحتى يكونَ للخمسينَ امرأةً القيمُ الواحدُ، وحتى إنَّ المرأةَ لتمرُ بالرجلِ فيأخذُها فينظرُ إليها فيقول: قدْ كانَ لهذهِ مرةً رجُلٌ**».

قال الحاكم[5]: هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي[6]، وذكره الهيثمي[7]،

وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى... ورجال الجميع ثقات. وقال في موضع آخر: رواه البزار– ولم أجده– و رجاله رجال الصحيح.

الحديث الرابع: عن كعب بن عُجْرَة[8] قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقومُ الساعةُ حتى يُدَبِّرَ الرجلُ أمرَ خمسينَ امرأةً**». **حديث حسن لغيره**

---

(١) أي أن الفتن تكثر فيكثر القتل في الرجال، فتمر المرأة بالنعل ملقاة على الأرض فتقول: قد كان لهذه رَجُل مرة.
(٢) الحاكم: المستدرك–كتاب الفتن والملاحم ٤/ ٥٤٠–٥٤١(٨٥١٣، ٨٥١٤).
(٣) أحمد: المسند٣/ ٢٨٦.
(٤) أبو يعلى: المسند ٦/ ٢٣٥(٣٥٢٧).
(٥) المستدرك ٤/ ٥٤٠– ٥٤١.
(٦) تلخيص المستدرك ٤/ ٥٤٠– ٥٤١.
(٧) مجمع الزوائد٧/ ٣٣٠، ٣٣١.
(٨) كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن خالد البَلَوي، أبو محمد، شهد عمرة الحديبية، ونزلت فيه قصة الفدية، مات بالمدينة سنة إحدى وقيل: اثنتين، وقيل: ثلاث وخمسين، وله خمس وقيل: سبع وسبعون سنة انظر: الإصابة لابن حجر ٥/ ٤٤٨– ٤٤٩.

قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي: ثنا أبو كريب، ثنا يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن أبي يحيى، عن كعب بن عجرة.

أخرجه الطبراني[١]، وذكره الهيثمي[٢]، وقال: رواه الطبراني، وفيه محمد بن عيسى الرملي[٣]، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات ق.لت: إسناده ضعيف، ولكنه يتقوى بالشواهد السابقة.

قال المناوي: «وفي رواية الأربعين لا تعارض؛ لدخول الأربعين في الخمسين، أو أن الأربعين من يلذن به، والخمسين عدد من يتبعنه، وهو أعم من أن يلذن به»[٤].

قلت: لا تعارض بين رواية الخمسين والأربعين، فقد يتبع الرجلَ خمسون امرأة في بعض الأماكن، وفي مكان آخر يتبعه أربعون، أو أقل من ذلك، فقيام الرجل بأمر خمسين امرأة ليست هي النسبة العامة، وإنما هي حالات موجودة، يقول ابن حجر: "يحتمل أن يراد به حقيقة هذا العدد، أو يكون مجازاً عن الكثرة. ويؤيده أن في حديث أبي موسى (**ويُرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة**)"[٥].

الحديث الخامس: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى اللهﷺ قال : «**لا تقومُ الساعةُ حتى يتبعَ الرجلَ قريبٌ من ثلاثينَ امرأةً، كلهنَّ يقول : انْكحْني، انْكحْني، انْكحْني**». إسناده ضعيف جداً.

---

(١) الطبراني: المعجم الكبير ١٩/١٥٦-١٥٧(٣٤٦)
(٢) مجمع الزوائد ٧/٣٣٠.
(٣) قلت: لقد وقع تحريف في مجمع الزوائد، فقد حرف اسم يحيى إلى محمد، والأصح يحيى، فقد ذكره ابن حجر في التقريب ٢/٣٥٥ وقال: يحيى بن عيسى التميمي، نزيل الرملة، صدوق يخطيء، ورمي بالتشيع.
(٤) فيض القدير ٢/٦٧٥.
(٥) فتح الباري: ١/١٧٩.

أخرجه إسحاق بن راهويه[١] والحارث[٢] وأبو عمرو الداني[٣]، ثلاثتهم من طريق إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قلت: إسناده ضعيف جداً، فيه يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب التيمي، قال ابن حجر: متروك، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع[٤]، ولكن المتن صحيح، تشهد لصحته الروايات السابقة.

(١) إسحاق بن راهويه: المسند ١/ ٣٩٠(٤٢٣).
(٢) الحارث: المسند ٢/ ٧٨٨(٧٩٣).
(٣) أبو عمرو الداني: السنن الواردة في الفتن-باب ما جاء في أشراط الساعة أن يكثر النساء ويقل الرجال ٤ /٨١٣-٨١٤(٤١٢).
(٤) التهذيب ١١/ ٢٢١، تقريب التهذيب ٢/ ٣٥٣.

الصورة الثانية:
تبرج المرأة، وخروجها من بيتها كاسية عارية

لقد كرم الله سبحانه وتعالى الإنسان على سائر خلقه باللباس الذي يواري سوأته[١]، ويقيه حر الصيف وبرد الشتاء، ويضفي عليه مزيدًا من الجمال والبهاء، وامتن عليه بذلك، فقال: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ٢٦﴾[٢]. وقد زاد الله المرأة تكريماً بأن خصها بالحجاب، ونهاها عن التبرج[٣] وإظهار الزينة للرجال الأجانب، سواء أكانت في بيتها أم في غيره، فخاطبها سبحانه وتعالى قائلاً: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ﴾[٤] وقال أيضاً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٥٩﴾ [٥]وقال تعالى: ﴿وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ﴾[٦] وقال ﷺ: «**ما من امرأةٍ تضعُ ثيابها في غيرِ بيتِ زوجِها إلا هتكت الستر بينها وبينَ ربِها**».[٨]

---

(١) عورته.

(٢) سورة الأعراف: آية٢٦

(٣) التبرج: هو إظهار الزينة للناس الأجانب، وهو المذموم، فأما للزوج فلا.: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١/١١٣

(٤) سورة الأحزاب آية ٣٣

(٥) سورة الأحزاب آية ٥٩

(٦) سورة النور آية ٣١

(٧) أي تخلع ثيابها،وهذا كناية عن تكشفها للأجانب، وعدم تسترها منهم. انظر: فيض القدير للمناوي٣/١٧٦.

(٨) أخرجه الترمذي في الجامع الصحيح – كتاب الأدب – باب ما جاء في دخول الحمام ٥/١٠٥(٢٨٠٣) وقال: هذا حديث حسن،وأخرجه أبو داود في السنن – كتاب الحمام٤/٣٩(٤٠١٠) وابن ماجه في السنن – كتاب الأدب – باب دخول الحمام ٢/١٣ ٤(٣٧٥٠) والحاكم في المستدرك – كتاب الأدب ٤/ ٣٢١(٧٧٨٠) وقد سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

وقد أوجب الإسلام ذلك في حق المرأة لا في حق الرجل؛ لأن ظهور جمال المرأة وزينتها يؤدي إلى إثارة الفتن، وانتشار الزنا والرذيلة في المجتمع الإسلامي، وهذا ما حذرنا منه النبي ﷺ عندما قال: «**إنَّ الدُّنيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وإنَّ الله مُستخلفكم فيها؛ لينظرَ كيفَ تعملونَ، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساءَ، فإنَّ أولَ فتنةِ بني إسرائيلَ كانت في النساءِ**»[(١)]. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن من أشراط الساعة: تبرج المرأة، وخروجها من بيتها كاسية عارية، أي أنها تستر بعض بدنها وتكشف بعضه الآخر، أو أنها تلبس ثوباً ضيقاً يصف بدنها، أو ثوباً يشفُّ عما تحته.

وقد تحقق في أيامنا هذه ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، فتخلى الرجل عن واجبه في قيادة الأسرة والرقابة على أفرادها، فخرجت المرأة المسلمة من بيتها كاسية عارية، متشبهة بنساء اليهود والنصارى في لباسهن وزينتهن وحركاتهن، رغبة منها في تقليد الغير، وحباً للظهور، وسعياً وراء الشهرة، وصرفاً لوجوه الرجال إليها. وهي بهذا الفعل قد خالفت أمر الله تعالى لها بالستر، وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم، ومن خالف أمر الله وأمر رسوله، وسعى في الأرض ليفسد فيها ويشيع الفاحشة في الذين آمنوا استحق غضبه ولعنته في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾[(٢)] وقال ﷺ: «ثلاثةٌ لا تسألْ عنهم: رجلٌ فارقَ الجماعةَ وعصى

---

(١) مسلم: الجامع الصحيح – كتاب الذكر والدعاء – باب أكثر أهل الجنة الفقراء ٤/ ٢٠٩٨(٢٧٤٢) ابن ماجه: السنن – كتاب الفتن – باب فتنة النساء٢/ ١٣٢٥(٤٠٠) مسند أحمد ٣/ ٦٣، ٢٢، البيهقي: السنن الكبرى – كتاب النكاح – باب ما يتقى من فتنة النساء ٧/ ١٤٧(١٣٥٢٣) ابن حبان: الصحيح – كتاب الزكاة – باب تخوف المصطفى على أمته – ٨/ ١٥ (٣٢٢١) النسائي: السنن الكبرى – كتاب عشرة النساء – باب ما ذكر في النساء٥/ ٤٠٠(٦٢٦٩).

(٢) سورة النور: آية١٩.

إمامهُ وماتَ عاصياً، وأمةٌ أو عبدٌ أَبقَ من سيدهِ فماتَ، وامرأةٌ غابَ عنها زوجُها وقد كفاها مَؤونة الدُّنيا فتبرَّجتْ بعدهُ، فلا تسألْ عنهمْ»[(١)].

الأحاديث الواردة في ذلك.

الحديث الأول: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**صِنْفانِ منْ أَهلِ النارِ لمْ أرَهُما: قومٌ معهمْ سِياطٌ كأذنابِ البقرِ يضربونَ بها الناسَ، ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ[(٢)]،[(٣)] مائلاتٌ[(٤)]، رؤوسُهُنَّ كأسنِمَةِ البُخْتِ[(٥)] المائلةِ، لا يدخلنَ الجَّنةَ ولا يجدْنَ رِيحَهَا، وإنَّ رِيحَهَا ليُوجَدُ من مسيرةِ كَذَا وكَذا**». حديث صحيح

---

(١) ابن حبان: الصحيح – كتاب السير – باب طاعة الأئمة ٤٢٢/١٠ – ٤٢٣(٤٥٥٩) والحاكم: المستدرك – كتاب العلم٢٠٦/١، ٢٠٧ (٤١١) وقال: هذا حديث صحيح على – شرط الشيخين – ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص، الإمام أحمد: المسند ١٩/٦، البخاري: الأدب المفرد – باب البغي ص ١٧٩(٥٩٠)، الطبراني: المعجم الكبير ٣٠٦/١٨(٧٨٨) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠٥/١، ٢٢١/٥ وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٤٢٧/٣(٣٥٢١) ورمز له بالصحة.

(٢) كاسيات عاريات قيل: معناها تستر بعض بدنها وتكشف بعضه؛ إظهاراً لجمالها ونحوه وقيل: معناه تلبس ثوباً رقيقا يصف لون بدنها. شرح صحيح مسلم للنووي ١١٦/١٤.

(٣) مميلات: أي يُعلمن غيرهن الميل.وقيل: مميلات لأكتافهن.شرح صحيح مسلم للنووي ١١٦/١٤

(٤) مائلات: أي يمشين متبخترات، وقيل: مائلات يمشين المشية المائلة وهي مشية البغايا.ومميلات: يُمشين غيرهن تلك المشية.وقيل: مائلات عن طاعة الله، وما يلزمهن حفظه. شرح صحيح مسلم للنووي ١١٦/١٤.

(٥) هي جمال طوال الأعناق، وقيل: هي الإبل الخرسانية. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١٠١/١.ومعنى ذلك أي يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها، أ السراج الوهاج للحسيني ١٤٦/٨
وقيل: يطمحن إلى الرجال، لا يغضضن من أبصارهن ولا ينكسن رؤوسهن.انظر: شرح السنة للبغوي١٠ /٢٧٢.

أخرجه مسلم[١] – واللفظ له –، وأحمد[٢]،[٣]،[٤] وأبو يعلى[٥] وابن حبان[٦] والبغوي[٧].

الحديث الثاني: عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«سيكونُ في آخرِ أُمَّتي رجالٌ يركبونَ على السُّروجِ[٨] كأشباه الرجال، ينزلونَ على أبوابِ المساجدِ، نساؤهم كاسيات عاريات، على رؤوسِهنَّ كأسْنِمةِ البُخْتِ العجافَ، العَنُوهُنَّ فإنهنَّ ملعوناتٌ، لو كانت وراءَكم أمةٌ من الأممِ لخدمن نساؤكم نساءَهم، كما يَخْدُمنكم نساءُ الأممِ قبلَكم».** حديث صحيح

أخرجه أحمد[٩] – واللفظ له – وأخرجه الحاكم: [١٠]، والطبراني[١١] كلاهما من طريق عبد الله بن عيا ش القتباني، عن أبيه، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبد الله بن عمرو، به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[١٢]، وتعقبه

---

(١) مسلم الجامع الصحيح – كتاب اللباس والزينة – باب النساء الكاسيات العاريات٣/ ٦٨٠. (١٢٥) – كتاب الجنة – باب النار يدخلها الجبارون٤/٢١٩٢ – ٢١٩٣(٥٢).

(٢) أحمد: المسند٢/ ٣٥٥ – ٣٥٦، ٤٤٠

(٣) البيهقي: السنن الكبرى – كتاب الصلاة – باب الترهيب أن تكشف ثيابها٢/ ٣٣١(٣٢٦٠)

(٤) الطبراني: المعجم الأوسط ٢/٤٨٢(٨٣٢).

(٥) أبو يعلى: المسند ١٢/٤٦(٦٦٩٠)

(٦) ابن حبان: الصحيح – كتاب إخباره عن مناقب الصحابة – باب ذكر نفي دخول الجنة عن أقوام بأعينهم من أجل أعمال ارتكبوها ١٦/٥٠٠ – ٥٠١ (٧٤٦١).

(٧) البغوي: شرح السنة – كتاب قتال أهل البغي – وعيد من يعذب الناس ١٠/ ٢٧١(٢٥٧٨).

(٨) السروج: إشارة الى المراكب الحديثة.

(٩) أحمد: المسند ٢/٢٢٣

(١٠) الحاكم: المستدرك – كتاب الفتن والملاحم ٤/٤٨٣(٨٣٤٦)

(١١) الطبراني: المعجم الأوسط ١٠/١٥٤ – ١٥٥(٩٣٢٧)، المعجم الصغير ٢/١٢٧ – ١٢٨.

(١٢) المستدرك ٤/٤٨٣.

الذهبي بقوله: عبد الله بن عياش، وإن كان قد احتج به مسلم، فقد ضعفه أبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم: هو قريب من ابن لهيعة[١]،

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة – ولم أجده في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح[٢]، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح[٣]

الحديث الثالث: أخبرني محمد بن الحارث قال: قدم رجل يقال له: أبو علقمة، حليف بني هاشم، وكان فيما حدثنا أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: «**إنَّ من أشراطِ الساعةِ: أنْ يظهرَ الشحُّ والفحشُ، ويُؤْتَمَنَ الخائنُ، ويُخَّونَ الأمينُ، وتظهر ثيابٌ تَلبسُها نساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ، ويَعْلُو التُّحوتُ الوعُولَ» أكذاك يا عبد الله بن مسعود سمعته من حبِي؟ قال: نعم ورب الكعبة، قلنا: وما التحوت؟ قال: فسول الرجال[٤]، وأهل البيوت الغامضة، يُرفعون فوق صالحيهم، والوعول: أهل البيوت الصالحة**». حديث حسن لغيره

قال الطبراني: حدثنا أبو أيوب أحمد بن بشير الطيالسي، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن الحارث

أخرجه الطبراني[٥]، وذكره الهيثمي[٦]، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير محمد بن الحارث بن سفيان، وهو ثقة.

قلت: فيه محمد بن الحارث بن سفيان المخزومي، وهو مقبول[٧]، ومن كان هذا حاله فحديثه حسن إذا توبع، وإذا لم يتابع فحديثه ضعيف، وقد تابعه سعيد بن جبير، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذي نفسُ محمدٍ بيدهِ، لا

---

(١) تلخيص المستدرك ٤/٤٨٣.
(٢) مجمع الزوائد ٥/١٣٧.
(٣) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر ٢/١٣٦.
(٤) فسول الرجال: أي أراذلهم، وأصله من الفَسْل: وهو الرديء من كل شيء. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/٤٤٦
(٥) الطبراني: المعجم الأوسط ١/٤٢٠(٧٥٢).
(٦) مجمع الزوائد ٧/٣٢٧
(٧) تقريب التهذيب ٢/١٥٢

تقومُ الساعةُ حتَّى يظهرَ الفحشُ والبخلُ، ويخوَّنَ الأمينُ، ويُؤْتَمَنَ الخائنُ، وَيهلِكَ الوعولُ، وتظهرَ التُّحوتُ، قالوا: يا رسولَ الله، وما الوعُولُ والتُّحوت؟ قال: الوعُولُ وجوه الناسِ وأشرافُهمْ، والتحوتُ الذينَ كانوا تحتَ أقدام الناسِ لا يُعلمُ بهِمْ[١]» لكنه لم يتابعه في قوله ﷺ: «**وتظهر ثيابٌ تَلبسُها نساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ**»، فالحديث إسناده ضعيف، ويترقى بالشاهدين السابقين في هذه الصورة – حديث أبي هريرة، وحديث عبد الله بن عمرو – إلى درجة الحسن.

الحديث الرابع: عن أبي شقرة[٢] قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا رأيتُمُ اللَّائي أَلَقَيْنَ على رؤوسِهنَّ مثلَ أسْنِمَةِ البُعُرِ[٣] فأَعلِموهنَّ أنَّهُ لا تقبل لهُن صلاةٌ**». إسناده فيه نظر

أخرجه الطبراني[٤] والبزار[٥]، كلاهما من طريق عمرو بن عاصم، ثنا حماد بن يزيد المنقري، ثنا مخلد بن عقبة بن شرحبيل، عن أبي شقرة فذكره.

قال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار، وفيه حماد بن يزيد، عن مخلد بن

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحة – كتاب التاريخ – ذكر إمارة يستدل بها على قيام الساعة ١٥/٢٥٨(٦٨٤٤)، والحاكم في المستدرك – كتاب الفتن ٤/٥٩٠(٨٦٤٤)، والطبراني في المعجم الأوسط ٤/١٢١(٣٧٦٧)، وأبو نعيم في الحلية ٤ /٣٠٧. كلهم من طريق زفر بن عبد الرحمن بن أردك، عن محمد بن سليمان بن وَالِبَةَ، عن سعيد بن جبير، عن أبي هريرة، به. قال الحاكم في المستدرك ٤/٥٩٠ هذا حديث رواته كلهم مدنيون ممن لم ينسبوا إلى نوع من الجرح، ووافقه الذهبي، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٣٢٤ – ٣٢٥ وقال: قلت: في الصحيح بعضه، رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن سليمان بن وَالِبَةَ ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات

(٢) ذكره ابن حجر في الإصابة ٧/١٧٤ – ١٧٥ وذكر حديثه وعزاه لأبي نعيم ولم يترجم له. وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/١٦٨٩ وقال: أبو شقرة التيمي روى عنه، مخلد بن عقبة فيه نظر.

(٣) في رواية الطبراني والبزار: البقر، وما أثبته في المتن هو ما أورده السيوطي في الجامع الصغير ١/٤٦٤
وما أورده ابن حجر في الإصابة ٧/١٧٤ – ١٧٥ – وهو الأصح – والله أعلم –

(٤) الطبراني: المعجم الكبير ٢٢/٣٧٠(٩٢٨)

(٥) البزار: مختصر زوائد البزار – باب اللباس ١/٦٥٦(١١٩٣)

عقبة، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات،[١] وقال ابن عبد البر: فيه نظر[٢]، وسكت عنه السيوطي[٣].

قلت: إسناده فيه نظر، حماد بن يزيد[٤]، ومخلد بن عقبة[٥]، وثقهما ابن حبان، وذكرهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيهما جرحاً ولا تعديلاً.

الحديث الخامس: عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «**أصابتكم فتنةُ الضراءِ فصبرتم، وإنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكم فتنَةَ السراءِ من قبل النساءِ، إذا تسَوَّرنَ الذهبَ، ولبسنَ رَيْطَ[٦]الشام وَعَصْب[٧] اليمن، وائتعبنَ الغنيَّ، وكلَّفنَ الفقيرَ ما لا يجدُ**». إسناده ضعيف

أخرجه الخطيب[٨] في ترجمة محمد بن قيس البغدادي، من طريق عبد الله ابن محمد بن اليسع الأنطاكي، حدثنا عبد العزيز بن سليمان الحرملي، حدثنا محمد بن قيس البغدادي، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا مسعر عن أشعث، عن أبي البقاء، عن رجاء بن حيوة، عن معاذ، به.

ذكره السيوطي[٩] ورمز له بالضعف، ووافقه المناوي[١٠]وقال: فيه عبد الله بن محمد بن اليسع الأنطاكي: قال الذهبي: ضعفوه.

---

(١) مجمع الزوائد ٥/١٣٧

(٢) ابن عبد البرالإستيعاب ٤/١٦٨٩، المناوي: فيض القدير ١/٤٦٤

(٣) الجامع الصغير ١/٤٦٤

(٤) انظر: الثقات لابن حبان ٦/٢١٦(٧٤٣٦)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ١٥١(٦٥٦).

(٥) انظر: الثقات لابن حبان ٩/١٨٥(١٥٩٠٦)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٣٤٨(١٥٩٦).

(٦) ريط: جمع ريطة، براء مفتوحة: كل ثوب لين رقيق: انظر: فيض القدير للمناوي ١/٦٧٤.

(٧) هي برود يمنية يعصب غزلها: أي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتي مُوَشَّىً لبقاء ما عصب منه أبيض، أو هي برود مخططة. انظر: فيض القدير للمناوي ١/٦٧٤.

(٨) البغدادي: تاريخ بغداد ٣/١٩٠(١٢٣٣)

(٩) الجامع الصغير ١/٦٧٤(١٠٧٨).

(١٠) فيض القدير للمناوي ١/٦٧٥.

الصورة الثالثة
ارتكاب المرأة للفاحشة، ولها مظهران

المظهر الأول
غشيان المرأة على قارعة الطريق

تعد جريمة الزنا – في حكم الشرائع السماوية – من أعظم الجرائم التي يرتكبها الإنسان على وجه هذه الأرض؛ وذلك لأثرها السيىء على الفرد والمجتمع، إذ إنها تذهب بنور الإيمان من قلب فاعلها، وتقتل عنده خُلق الغَيْرة، وتضيع الأنساب، وتنشر الأمراض والرذيلة في الأمة، وتدمر الأمم والمجتمعات.

ولو أدرك الزاني خطورة الزنا حق الإدراك لما أقدم على ارتكاب هذه الجريمة، ولهذا كله نفى عنه النبي ﷺ الإيمان حال انغماسه في هذه الرذيلة، فقال: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»[(١)] **وتكون هذه الجريمة أشد فحشاً إذا وقعت من الشيخ الكبير، وارتكبت بحق المحرمات ونساء الجيران، ويزداد خطرها وضررها إذا فعلها الإنسان على قارعة الطريق، إذ أن هذا الفعل يقتل الحياء في نفوس الناس، ويشجع الآخرين على الزنا، فإن العاصي إذا جهر بمعصيته أضرت بعامة الناس، وإذا أخفاها لم يضر إلا نفسه.**

ولذلك توعد النبي ﷺ المجاهرين بالمعصية بسلب العافية منهم في الدنيا والآخرة، فقال: «**كلُّ أُمّتي مُعافاةٌ إلا المُجاهرينَ، وإنَّ من الإجهارِ: أنْ يعمل العبدُ بالليلِ عملاً، ثم يُصبحُ قدْ سترهُ رَبُّهُ، فيقول: يا فلانُ، قد عملتُ البارحةَ كَذَا وكَذَا، وقد بات يسترُهُ رَبُّهُ، ويصبحُ يكشِفُ سترَ اللهِ عنهُ**»[(٢)].

---

(١) البخاري: الجامع الصحيح – كتاب الحدود – باب – ما يحذر من الحدود ١٢/٥٨ – ٥٩(٦٧٧٢) – باب إثم الزناة ص ١١٤ (٦٨٩٠). مسلم: الجامع الصحيح – كتاب الإيمان – باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي١/٧٦(١٠٠، ١٠١ ابن ماجه: السنن – كتاب الفتن – باب النهي عن النهبة٢/١٢٩٨ – ١٢٩٩(٣٩٣٦)

(٢) البخاري: الجامع الصحيح – كتاب الأدب – باب ستر المؤمن على نفسه ١٠/ ٤٨٦(٦٠٦٩) مسلم: الجامع الصحيح – كتاب الزهد والرقائق – باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه ٤/٢٢٩١(٥٢) البيهقي: شعب الإيمان – باب في الستر على أصحاب القروف – فصل في ستره على نفسه ٧/١١١(٩٦٧٣).

وأباح الرسول ﷺ للناس غيبة العصاة المجاهرين سواء أكانوا أحياءاً أم أمواتاً، لتحذير الناس من شرهم، فقال: «**منْ ألقى جلبابَ الحياءِ فلا غيبةَ له**»[1].

وعن أنس بن مالك قال: «**مُرَّ بجنازةٍ فاثنيَ عليها خيراً، فقال نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم: (وَجَبَتْ وَجَبَتْ وجَبتْ)، ومُرَّ بجنازةٍ فأُثني عليها شراً، فقال نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم: (وجَبَتْ، وَجَبَتْ، وجَبتْ)، قال عمرُ: فدىً لكَ أبي وأمي، مُرَّ بجنازةٍ فأثنيَ عليها خيراً، فقلت: (وَجبَتْ، وَجبَتْ، وَجبَتْ)، ومُرِّ بجنازةٍ فأثنيَ عليها شراً، فقلتَ: (وَجَبتْ، وجَبتْ، وجَبَتْ)، فقالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «من أثنيتمْ عليهِ خيراً وَجبَتْ لهُ الجَّنةَ، ومن أثنيتمْ عليهِ شراً وَجبَتْ لهُ النارُ، أنتُم شهداءُ اللهِ في الأرضِ، أنتم شهداءُ اللهِ في الأرضِ، أنتم شهداءُ اللهِ في الأرضِ**»[2]

---

(١) البيهقي: شعب الإيمان – باب في الستر على أصحاب القروف ١٠٨/٧ – ١٠٩(٩٦٦٤) من طريق أبي علي الروذباري، أنا أبو طاهر المحمد أبا ذي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا الربيع بن نافع، أن رواد بن الجراح حدثهم عن أبي سعد، عن أنس، أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.ثم قال البيهقي: فهذا إن صح في الفاسق المعلن لفسقه، وفي إسناده ضعف والله أعلم.
وللحديث شواهد: * من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**ليس لفاسق غيبة**» أخرجه البيهقي في شعب الإيمان – باب الستر على أصحاب القروف ١٠٩/٧(٩٦٦٥) وقال: قال أبو عبد الله: هذا حديث غير صحيح ولا معتمد *ومن حديث الجارود بن يزيد، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال صلى الله عليه وسلم: «**أترعوون عن ذكر الفاجر؟ اذكروه بما فيه؛ كي يعرفه الناس ويحذره الناس**». أخرجه البيهقي في شعب الإيمان – باب الستر على أصحاب القروف ١٠٩/٧(٩٦٦٦).وقال: هذا حديث يعد في إفراد الجارود بن يزيد، عن بهز. وقد روي عن غيره، وليس بشيء، وهو إن صح فإنما أراد به فاجراً معلناً بفجوره، أو فاجراً يأتي بشهادة، أو يعتمد عليه في أمانة، فيحتاج إلى بيان حاله؛ لئلا يقع الاعتماد عليه.

(٢) مسلم: الجامع الصحيح – كتاب الجنائز – باب فيمن يثنى عليه خيراً أو شراً من الموتى ٦٥٥/٢(٦٠) ابن ماجه: السنن – كتاب الجنائز – باب ما جاء في الثناء على الميت ٤٧١٠/١(١٤٩٢) أحمد: المسند٣/١٨٦، ٢١١، ٢٤٥ وأخرجه ابن ماجه في السنن – كتاب الجنائز – باب ما جاء في الجنائز في الثناء على الميت١/ ٤٧٨(١٤٩٢) وأحمد في مسند٢/٢٦١، ٤٦٦، ٤٧٠، ٥٢٨، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن نور الإيمان سيضعف في قلوب كثير من أبناء المسلمين في آخر الزمان، حتى يغشى الرجل المرأة على قارعة الطريق وهو يضحك غير مبالٍ بسخط الله وعذابه الذي رتبه على فعل هذه الجريمة، وغير مبالٍ بأحد من الناس. وتبلغ به الجرأة على حدود الله، أن يعتدي على أمه، أو أخته، وغيرهن من المحرمات عليه من النساء.

الأحاديث الواردة في ذلك:

الحديث الأول: عن ابن عباس قال: قال رسول اللهﷺ : «**لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ**[١] **من كان قبلكم، شبراً بشبرٍ، وذراعاً بذراعٍ، حتى لو أنَّ أحدهم دخلَ جُحْرَ ضَبٍّ لدخلتم، وحتى لو أنَّ أحدهم جامع أُمَّهُ لفعلتم**». حديث صحيح

أخرجه الحاكم[٢] والبزار[٣] – واللفظ له – ، إلا أن الحاكم قال : «**حتى لو أنَّ أحدهم جامع امرأته بالطريق لفعلتم**»

قال الحاكم: هذا حديث صحيح[٤]، ووافقه الذهبي[٥]، وقال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله ثقات[٦] وذكره السيوطي[٧] ورمز له بالصحة.

الحديث الثاني: عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «والذي نَفْسي بيدهِ، لا تَفْنَى هذهِ الأمةُ حتى يقومَ الرجلُ إلى المرأةِ فَيَفْتَرِشَهَا في الطريقِ، فيكونُ خيارُهُمْ يومئذٍ من يقولُ: لو واريتَهَا وراءَ هذا الحائِطِ». حديث صحيح

قال أبو يعلى: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا خلف بن خليفة، حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عنه، به.

أخرجه أبو يعلى[٨]، وذكره الهيثمي[٩]وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) السنة: الأصل والطريقة والسيرة.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير٢/٤٠٩.
(٢) الحاكم: المستدرك – كتاب الفتن والملاحم – ٤/٥٠٢(٨٤٠٤).
(٣) البزار: مختصر زوائد البزار – كتاب الفتن٢/١٧٦ – ١٧٧(١٦٤٥).
(٤) المستدرك ٤/٥٠٢.
(٥) تلخيص المستدرك ٤/٥٠٢.
(٦) مجمع الزوائد ٤/٢٦١.
(٧) الجامع الصغير٥/٣٣٢(٧٢٢٤).
(٨) أبو يعلى: المسند ١١/٤٤(٦١٨٣).
(٩) مجمع الزوائد ٧/٣٣١.

الحديث الثالث: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : «**لا تقومُ الساعةُ حتى يبعثَ اللهُ ريحاً، حتى لا تدع أحداً** في قلبهِ مثقالَ ذرةٍ من تُقى أو نُهى[١] إلا قبضته[٢]، ويلحق كلُ قومٍ بما كانَ يعبدُ آباؤهم في الجاهليةِ، ويبقى عجاجٌ[٣] من الناسِ، لا يأمرونَ بمعروفٍ، ولا ينهونَ عن منكرٍ، يتناكحونَ في الطريقِ كما تتناكحُ البهائمُ، فإذا كانَ ذلكَ اشتدَ غضبُ اللهِ على أهلِ الأرضِ، فأقامَ الساعةَ». حديث صحيح

أخرجه الحاكم[٤] من طريقين، عن عبد الله بن عمرو موقوفا، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي[٥]: على شرط البخاري ومسلم.

الحديث الرابع: عن عبد الله بن عمرو، قال : قال رسول الله ﷺ: «**لا تقومُ الساعةُ حتّى يَتَسَافدوا[٦] في الطريق تسافُدَ الحميرِ، قلت: إنَّ ذلكَ لكائن؟ قالَ: نعم، ليكوننَّ**». حديث صحيح

أخرجه ابن حبان[٧]،[٨] وابن أبي شيبة[٩] ونُعَيْم بن حماد[١٠]، وذكره

---

(١) النهى: العقول والألباب، واحدتها: نُهية بالضم، لأنها تنهى صاحبها عن القبيح. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٥/ ١٣٩

(٢) ومعنى الحديث: أن القيامة إنما تقوم على شرار الخلق، وتأتي الريح من قبل اليمن فتقبض أرواح المؤمنين عند قرب الساعة، فقد أخرج الإمام مسلم في الجامع الصحيح – كتاب الإيمان – باب الريح التي تكون قرب القيامة ١/ ١٠٩(١٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺقال: «**إن الله يبعثُ ريحاً من اليمنِ ألينَ من الحريرِ، فلا تدعُ أحداً في قلبهِ مثقالَ ذرةٍ منْ إيمان إلا قبضته**».

(٣) العجاج: الغوغاء والأراذل ومن لا خير فيه، واحدهم عجاجة. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/ ١٨٤

(٤) الحاكم: المستدرك – كتاب الفتن والملاحم ٤/ ٥٠٣(٨٤٠٧) وص٥٠٤(٨٤١٠)

(٥) الذهبي: تلخيص المستدرك ٤/ ٥٠٤.

(٦) أي يتناكحوا. والسفاد: نزو الذكر على الأنثى. انظر: لسان العرب لابن منظور٣/ ٢١٨.

(٧) ابن حبان: الصحيح – كتاب التاريخ – باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن ١٥/ ١٦٩ – ١٧٠(٦٧٦).

(٨) البزار: المسند ٦/ ٣٤٥(٢٣٥٣). مختصر زوائد مسند البزار – كتاب الفتن – باب المهدي والملاحم وأمارات الساعة ٢/ ١٨٤(١٦٥٧).

(٩) ابن أبي شيبة: المصنف – كتاب الفتن٧/ ٤٦٦/ (٣٧٢٧٨).

(١٠) نعيم بن حماد: الفتن ٢/ ٦٤٣(١٧٩٩).

الهيثمي[١] وقال: رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح. وقال البزار[٢]: لا نعلمه من وجه يصح إلا من هذا الوجه.

الحديث الخامس: عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليأتينَّ على أُمَّتي ما أَتى على بني إسرائيلَ حَذْوَ النَّعلِ بالنَّعلِ، حتى إنْ كانَ منهمْ من أتى أُمَّهُ علانيةً لكانَ من أُمَّتي من يصنعُ ذلكَ، وإن بني إسرائيلَ تفَّرقَتْ على ثِنْتين وسبعينَ مِلّة، [٣]وتفترقُ أُمتي على ثلاثٍ وسبعينَ مِلّة، كُلُّهُمْ في النارِ إلا مِلّةً واحدةً، قالوا: ومنْ هيَ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: ما أَنا عليهِ وأَصحابي**». حديث حسن لغيره

قال الترمذي: حدثنا محمود بن غيلان: حدثنا أبو داود الحَفْري – عن سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن عبد الله بن يزيد – عنه، به.

أخرجه الترمذي[٤]وقال: هذا حديث مفسر، غريب، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه. وذكره السيوطي[٥]، وعزاه للترمذي، ورمز له بالضعف؛ لضعف عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، ووافقه المناوي[٦].

قلت: إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد الإفريقي،[٧] ولكنه يتقوى بشواهده الكثيرة التي وردت في هذه الصورة. ومنها: حديث ابن عباس السابق، وحديث ابن مسعود اللاحق.

---

(١) مجمع الزوائد ٧/٣٢٧.
(٢) البزار: المسند ٦/٣٤٥، مختصر زوائد البزار ٢/١٨٤.
(٣) الملة: الدين، كملّة الإسلام والنصرانية، واليهودية. وقيل: هي معظم الدين، وجملة ما يجيء به الرسل. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/٣٦٠.
(٤) الترمذي: الجامع الصحيح – كتاب الإيمان – باب ما جاء في افتراق الأمة ٥/٢٦(٢٦٤١).
(٥) الجامع الصغير٥/٤٤١.
(٦) فيض القدير ٥/٤٤١.
(٧) قال ابن حجر في تقريب التهذيب ١/٣٤٠، عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، قاضيها، ضعيف في حفظه.

الحديث السادس: عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَنْتُمْ أشبهُ الأُممِ ببني إسرائيلَ، لتركبُنَّ طَريقتهُمْ حَذْوَ القُذَّة بالقُذَّة**[١]، حتَّى لا يكونَ فيهمْ شيءٌ إلا كانَ فيكمْ مثلُهُ، حتَّى إنَّ القَومَ لتمرُّ عليهُم المرأةُ فيقُومُ إليها بعضُهُمْ فيجامِعُهَا، ثُمَّ يَرجِعُ إلى أصحابهِ يَضْحكُ إليهمْ ويضَحكُونَ إليهِ». حديث حسن لغيره

أخرجه الطبراني[٢] – واللفظ له – ، والبزار[٣]، كلاهما من طريق معتمر ابن سليمان، عن أبيه، عن ليث بن أبي سُلَيمْ، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن هزيل[٤]، عن عبد الله بن مسعود، به.

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سُلَيمْ، وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقال في موضع آخر: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه[٥].

قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم[٦]، ولكنه يتقوى بالشواهد السابقة واللاحقة في هذه الصورة، ومنها: حديث أبي هريرة، وحديث عبد الله بن عمرو السابقين، وحديث أبي ذر، وأبي أمامة اللاحقين.

الحديث السابع: عن أبي ذر الغفاري، عن النبي ﷺ قال: «**إذا اقتربَ الزمانُ كَثُرَ لبسُ الطَّيالسَة**[٧]**، وكثُرَت التجارةُ، وكثرَ المالُ، وعُظِّمَ ربُّ المالِ لماله،**

---

(١) القذة: ريشة السهم، ومعنى الحديث: أي كما تقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبتها وتقطع. يضرب مثلاً للشيئين يستويان ولا يتفاوتان.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/٢٨.

(٢) الطبراني: المعجم الكبير ١٠/٣٩(٩٨٨٢).

(٣) البزار: مختصر زوائد البزار – باب بقية في المناقب ٢/٣٩١(٢٠٧٧).

(٤) هُزيل – بالتصغير – ابن شرحبيل الأودي الكوفي، ثقة مخضرم انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٣٢٧.

(٥) مجمع الزوائد ١٠/٧٠، ٧/٢٦١.

(٦) قال ابن حجر في التقريب ٢/١٣٨: ليث بن أبي سليم صدوق، اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك.

(٧) الطلسة: هي الغبرة إلى السواد، والأطلس: الأسود الوسخ، يقال: رجل أطلس الثوب وذئب أطلس، وهو الذي في لونه غبرة إلى السواد، وكل ما كان على لونه فهو أطلس والطيلسان: واحد الطيالسة، والهاء في الجمع للعُجمة؛ لأنه فارسي معرب وهو: ثوب يلبس على الكتف، يحيط بالبدن، خالٍ من التفصيل والخياطة.انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/١٣٢ ولسان العرب لابن منظور٦/١٢٥.

وَكثُرتِ الفاحشةُ، وكانت إمْرَةُ الصبيانِ، وكثرَ النساءُ، وجارَ السلطانُ، وطُفِّفَ في المكيالِ والميزانِ، ويُرَبِّي الرَّجُلُ جَرْوَ كلبٍ خيرٌ له من أنْ يُربي ولداً، ولا يُوَقَّرُ كبيرُ، ولا يُرْحمُ صغير، ويكثُرُ أولادُ الزنا، حتى إنَّ الرَّجُلَ ليغشى المرأَة على قارعةِ الطريقِ، فيقول أمْثَلُهُمْ[١]، في ذلكَ الزمانِ، لو اعتزلتم عن الطريقِ! يلبسونَ جلودَ الضأنِ[٢]، على قلوبِ الذئابِ، أمْثلُهُمْ في ذلك الزمانِ المُداهِنُ[٣]». حديث حسن لغيره

أخرجه الطبراني[٤]، والحاكم[٥] – واللفظ له – ، كلاهما من طريق عبد الوارث بن إبراهيم، قال: حدثنا سيف بن مسكين، قال: حدثنا مبارك بن فضالة، عن المنتصر بن عمارة، عن أبيه، عن جده، وكان جده أبا ذر الغفاري.

قال الحاكم: هذا حديث تفرد به سيف بن مسكين بن المبارك بن فضالة، والمبارك بن فضالة ثقة.[٦]

وقال الذهبي: سيف بن مسكين واهٍ، ومنتصر وأبوه مجهولان[٧] وذكره الهيثمي[٨] وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سيف بن مسكين، وهو ضعيف. قلت: وفيه المبارك بن فضالة، ضعفه النسائي وغيره، وقال أبو داود: شديد التدليس، وكذا قال أبو زرعة[٩]. ولم يصرح هنا بالسماع، فالحديث

---

(١) الأمثل: الأشرف والأعلى في الرتبة والمنزلة، يقال: هذا أمثل من هذا، أي أفضل وأدنى إلى الخير، وأماثل الناس: خيارهم.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/٢٩٦.

(٢) الضأن: جمع ضائنة: وهي الشاة من الغنم، خلاف المعز.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/٦٩.

(٣) داهَنَ: أي وارب وأظهر خلاف ما أضمر، وأدْهَنَ: أي غشَّ. انظر: لسان العرب لابن منظور ١٣/١٦٢، ومختار الصحاح للرازي ص ١١٢، ومعنى الحديث: أن أفضل الناس وأشرفهم وأعلاهم منزلة في ذلك الزمان: المنافق.

(٤) الطبراني: المعجم الأوسط٥/٤٣٩ – ٤٤٠(٤٨٥٧).

(٥) الحاكم: المستدرك – كتاب معرفة الصحابة٣/٣٨٦(٥٤٦٥).

(٦) المستدرك٣/٣٨٦.

(٧) تلخيص المستدرك٣/٣٨٦.

(٨) مجمع الزوائد ٧/٣٢٥.

(٩) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ١/٩٨(٥٧٤)، تهذيب الكمال للمزي ٢٧/١٨٠ – ١٨٨(٥٧٦٦)، سير أعلام النبلاء للذهبي ٧/٢٨١ – ٢٨٥(٨٤).

إسناده ضعيف، ولكن قوله ﷺ: «**حتى إنَّ الرَّجُلَ ليغشى المرأَة على قارعةِ الطريقِ، فيقول أمْثُلُهُم، في ذلكَ الزمانِ: لو اعتزلتم عن الطريقِ**»، يتقوى بشواهده الكثيرة السابقة واللاحقة في هذه الصورة، ومنها: حديث أبي هريرة.

الحديث الثامن: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «**لا تَقومُ السَّاعةُ حتَّى لا يبقَى على وجه الأرض أحدٌ للهِ فيهِ حاجةٌ، وحتَّى تؤخَذَ المرأةُ نَهاراً جِهَارًا تُنْكَحُ وسطَ الطريقِ، لا ينكُر ذلِكَ أحدٌ ولا يُغيِّرُهُ، فَيكُونُ أمْثَلُهُم يومئذٍ الذي يقولُ: لو نَحَّيْتَهَا عنِ الطريقِ قليلاً! فَذَاكَ فِيهِمْ مثل أبي بكرٍ وعمَر فيكمْ**». حديث حسن لغيره

قال الحاكم: حدثنا علي بن حَمْشاد العدل، ثنا محمد بن المغيرة الهمداني، ثنا القاسم بن الحكم العربي، ثنا سليمان بن أبي سليمان، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

أخرجه الحاكم[(١)]، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي[(٢)] قائلاً: لكن سليمان هالك، والخبر شبه خرافة.

قلت: إسناد الحديث ضعيف؛ لضعف سليمان ابن أبي سليمان[(٣)]، ولكنه يتقوى بالحديث الثاني من رواية أبي هريرة الذي ورد في بداية هذه الصورة، وبالشواهد التي تليه.

الحديث التاسع: عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن لهذا الدِّينِ إقْبَالاً وإدبارًا، ألا وإن منْ إقبال هذا الدِّينِ: أنْ تْفَقهَ القبيلةُ بأسرِهَا، حتَّى لا يبقَى إلا الفاسقُ والفاسقانِ[(٤)] ذليلانِ فيها، إنْ تَكلمْا قُهرا واضطُهِدا، وانَّ من إدبارِ هذا**

---

(١) الحاكم: المستدرك – كتاب الفتن والملاحم ٤/٥٤١(٨٥١٦).

(٢) تلخيص المستدرك ٤/٥٤١.

(٣) قال ابن عدي في الكامل ٣/٢٥٩: سليمانابن أبي سليمان الزهري اليمامي، يروي عن يحيى بن أبي كثير أحاديث ليست بمحفوظه، وفي بعض أحاديثه ورواياته عن يحيى بعض الإنكار، مما لا يرويه عن يحيى غيره، ولم أرَ للمتقدمين فيه كلاماً من صدق أوضعف

(٤) أصل الفسوق: الخروج عن الاستقامة، والجور، وبه سمي العاصي فاسقاً. ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ٣/٤٤٦

الدينِ: أنْ تْجفُوَ[1]القبيلةُ بأسْرِهَا، فلَا يَبقَى إلا الفَقيهُ والفقيهانِ، فهُمَا ذليلانِ، إنْ تَكلَّمَا قُهِراً وأضّطُهِدا، ويلعن آخرُ هذه الأمة أولَها، ألا وعليهِمْ حلَّت اللعنةُ حتَّى يَشْربوا الخمرَ، علانيةً، حتَّى تمرَّ المرأةُ بالقومِ فيقومُ إليها بعضُهمْ فيرفعُ بذيلها[2] كما يرفعُ بذَنَبِ النَّعجَةِ، فقائلٌ يقولُ يومئذٍ: ألا واريتها وراءَ الحائطِ! فهو يومئذٍ فيهمْ مثلُ أبي بكرٍ وعمرَ فيُكمْ، فمن أمَرَ يومئذٍ بالمعروفِ ونهى عن المُنكَرِ فلهُ أجرُ خمسينَ ممنْ رآني وآمَنَ بي وأطاعَني وتابَعَني». إسناده ضعيف

أخرجه الطبراني[3]واللفظ له – والحارث[4] كلاهما من طريق علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، به.

ذكره الهيثمي وقال: رواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد، وهو متروك[5]، وذكره ابن حجر وعزاه، لأحمد بن منيع في مسنده، وقال: هذا حديث ضعيف[6].

قلت: إسناده ضعيف، لضعف علي بن يزيد[7]، ولكن بعض متنه صحيح وهو قوله ﷺ: **حتَّى تمرَّ المرأةُ بالقومِ فيقومُ إليها بعضُهمْ فيرفعُ بذيلها كما يرفعُ بذَنَبِ النَّعجَةِ، فقائلٌ يقولُ يومئذٍ: ألا واريتها وراءَ الحائطِ! فهو يومئذٍ فيهمْ مثلُ أبي بكرٍ وعمرَ فيُكمْ**، تشهد له الروايات السابقة، منها: حديث أبي هريرة.

---

(١) الجفاء: البعد عن الشيء، والجفاء – أيضاً – ترك الصلة والبر، والجفاء: غلظ الطبع. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير١/ ٢٨٠ ومعنى ذلك: أن تبتعد القبيلة بأسرها عن دين الله تعالى، حتى لا يبقى إلا الفقيه والفقيهان، فهما ذليلان، إن تكلما قهرا واضطهدا.

(٢) أي يرفع مؤخرة ثوبها. والذَّيل: آخر كل شيء. وذيل الثوب والإزار: ما جُرَّ منه إذا أُسبل.وذيل المرأة لكل ثوب تلبسه إذا جرته على الأرض من خلفها. انظر: لسان العرب لابن منظور ١١/ ٢٦٠.

(٣) الطبراني: المعجم الكبير ٨/ ١٩٨(٧٨٠٧).

(٤) مسند الحارث ٢/ ٧٧٠(٧٧١).

(٥) مجمع الزوائد ٧/ ٢٧١.

(٦) المطالب العالية ٤/ ٣٣٤ – ٣٣٥(٤٥٣٨).

(٧) قال ابن حجر في كتابه تقريب التهذيب ٢/ ٤٦: علي بن يزيد الألهاني ضعيف.

المظهر الثاني
اكتفاء المرأة بالمرأة

لقد حرم الله سبحانه وتعالى الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ومن الفواحش التي حرمها الإسلام: إتيان المرأة للمرأة، وقد عدّ النبي ﷺ هذا الفعل من الزنا، فقال: «**السِّحاقُ بينَ النساءِ زِنا بينهنَّ**»[١] فارتكاب هذه الفاحشة من قبل المرأة يدل على فساد المرأة وشذوذها وتشوه فطرتها. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن من أعلام الساعة وأشراطها: انتشار هذه الجريمة بين النساء، حتى تصل إلى حد الاكتفاء.

الأحاديث الواردة في ذلك

الحديث الأول: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا اسْتَحَلّتْ أُمَّتي سِتّاً فعليهمُ الدمارُ: إذا ظهرَ فيهمُ التلاعُنُ، وشربوا الخمورَ، ولبسوا الحريرَ، واتخذوا القينات**[٢]**، واكتفى الرجالُ بالرجالِ، والنساءُ بالنساءِ**». **حديث حسن لغيره**

قال الطبراني: حدثنا أحمد، قال: حدثنا أبو جعفر النُفيلي، قال: حدثنا عباد بن كثير الرَملي، قال: حدثنا عروة بن رُويم، عن أنس، به.

أخرجه الطبراني[٣]، وذكره الهيثمي وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عباد بن كثير الرملي، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه جماعة[٤]، قلت: إسناده ضعيف، لضعف عباد بن كثير الرملي[٥]، ولكن قولهﷺ: «**واكتفى الرجالُ**

---

(١) الطبراني: المعجم الكبير ٢٢/٦٣(١٥٣)، أبو يعلى: المسند ١٣/٤٧٦(٧٤٩١). كلاهما من حديث واثلة بن الأسقع. وذكره العجلوني في كتابه كشف الخفاء ١/ ٤٥٠ وحسنه. وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٤/ ١٨٠(٤٨٠٠)، ورمز له بالحسن.

(٢) القينة: الأمة، غنت أم لم تغنِ، وكثيراً ما تطلق على المغنية من الإماء. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/ ١٣٥

(٣) الطبراني: المعجم الأوسط ٢/ ٥٣(١٠٩٠).

(٤) مجمع الزوائد ٧/ ٣٣٢.

(٥) قال ابن حجر في تقريب التهذيب ١/ ٣٩٣: عباد بن كثير الرملي ضعيف.

بالرجالِ، والنساءُ بالنساءِ» يتقوى بما ورد في الشاهدين اللاحقين في هذه الصورة، كقوله ﷺ في حديث أبي هريرة: «**واستغنى الرجالُ بالرجالِ، والنساءُ بالنساءِ**»، وقوله ﷺفي حديث ابن مسعود: «**إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ يكتفيَ الرجالُ بالرجالِ والنساءُ بالنساءِ**».

الحديث الثاني: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : «**والذي بعثني بالحقِّ لا تنقضي هذه الدُّنيا حتى يقعَ بهم الخسفُ والمسخُ والقذفُ، قالوا: ومتى ذلك يا نبيَّ الله، بأبي أنت وأمي؟ قال: إذا رأيتَ النساءَ قد ركبنَ السروجَ، وكثرت القَيْنَات، وشهدت شهادات الزور، وشرب المسلمونَ في آنيةِ أهلِ الشرك: الذهب والفضة، واستغنى الرجالُ بالرجالِ، والنساءُ بالنساءِ، فاستدفروا**[(١)]**، وقال هكذا بيديه وستر وجهه**». إسناده ضعيف

أخرجه الحاكم[(٢)] – واللفظ له –، والطبراني[(٣)]، والبزار[(٤)]، ثلاثتهم من طريق سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

سكت عنه الحاكم[(٥)]، وقال الذهبي: سليمان هو اليمامي ضعفوه، والخبر منكر[(٦)]، وقال البزار: سليمان لا يتابع على حديثه، وليس بالقوي[(٧)]، وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن داوود اليمامي، وهو متروك[(٨)].

---

(١) الذفر: النتن. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/١٢٤ الذفر بفتحتين: كل ريح ذكية من طيب أو نتن، والذفر أيضاً: الصنان، ورجل ذفر – بكسر الراء – أي له صنان وخبث ريح. مختار الصحاح للرازي ص ١١٦

(٢) الحاكم: المستدرك – الفتن والملاحم ٤/٤٨٣ – ٤٨٤(٨٣٤٩).

(٣) الطبراني: المعجم الاوسط٦/٢٨(٥٠٥٧).

(٤) البزار: مختصر زوائد البزار – كتاب الفتن – باب المهدي والملاحم أمارات الساعة٢/١٨٥ – ١٨٦(١٦٦١).

(٥) المستدرك٤/٤٨٣ – ٤٨٤.

(٦) تلخيص المستدرك٤/٤٨٣ – ٤٨٤.

(٧) البزار: مختصر زوائد البزار٢/١٨٦.

(٨) مجمع الزوائد٨/١٠.

قلت: إسناده ضعيف ولكن المتن صحيح، تشهد لصحته الروايات اللاحقة في هذه الصورة، وفي الصورة الخامسة.

الحديث الثالث: عن عُتي السعدي[١] قال: خرجت في طلب العلم حتى قدمت الكوفة، فإذا أنا بعبد الله بن مسعود، قلت: أبا عبد الرحمن، هل للساعة من علم تعرف به ؟قال: وكان متكئاً فاستوى جالساً فقال: يا سعدي، سألتني عما سألت عنه رسول اللهﷺ قلت: يا رسول الله، هل للساعة من علم تعرف به؟ فقال: نعم يا ابن مسعود «**إنَّ للساعةِ أعلاماً، وإنَّ للساعةِ أشراطاً، ألا وإنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ يكونَ الولدُ غيظاً، وأنْ يكونَ المطرُ قَيْظاً[٢] وأنْ تفيضَ الأشرارُ فيضاً، يا ابن مسعود، إن من أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ يُؤْتَمَنَ الخائنُ، وأن يُخوَّنَ الأمينُ، يا ابن مسعودٍ، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها أنْ تُواصلَ الأطباقُ[٣]، وأنْ تُقاطع الأرحامُ، يا ابنَ مسعود، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ يسودَ كلَّ قبيلةٍ منافْقوها، وكلَّ سوقٍ فُجَّارها، يا ابنَ مسعود إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ تُزخرفَ المحاريبُ، وأن تَخربَ القلوبُ، يا ابنَ مسعودٍ، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ يكونَ المؤمنُ أذلَّ من النّقدِ، [٤]يا ابنَ مسعودٍ، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ يكتفيَ الرجالُ بالرجالِ، والنساءُ بالنساءِ، يا ابنَ مسعودٍ، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: ملكُ الصبيانِ، ومؤامرةُ النساء، يا ابنَ مسعودٍ، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ تكثرَ المساجدُ، وأنْ يعلوَ المنارُ، يا ابنَ مسعودٍ، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ يُعْمَرَ خرابُ الدنيا، ويُخرَّب عُمرانُها، يا ابنَ مسعودٍ، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها: أنْ تظهرَ المعازفُ والكبرُ، وتشرب الخمورُ، يا ابنَ مسعودٍ، إنَّ منْ أعلامِ الساعةِ وأشراطها:**

---

(١) عُتي السعدي: بصري تابعي ثقة، روى عنه الحسن ستة أحاديث، معرفة الثقات للعجلي ٢/١٢٧.

(٢) القيظ: شدة الحر. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/١٣٢.

(٣) يعني بالأطباق: البعداء والأجانب. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/١١٣.

(٤) النَّقد: صغار الغنم، واحدتها نقدة، وجمعها نِقاد. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٥/١٠٤.

أنْ يكثرَ أولادُ الزِّنا». قلت: أبا عبد الرحمن، وهم مسلمون؟ قال: نعم. قلت: أبا عبد الرحمن، والقرآن بين ظهرانيهم قال: نعم. قلت: أبا عبد الرحمن، وأنى ذلك؟ قال: يأتي على الناس زمان يطلق الرجل المرأة، ثم يجحد طلاقها، ثم يقيم على فرجها، فهما زانيان ما أقاما. إسناده ضعيف

قال الطبراني: حدثنا أبو عبيدة عبد الوارث بن إبراهيم العسكري، قال: حدثنا سيف بن مسكين الأسواري، قال حدثنا: مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن عتي.

أخرجه الطبراني[١] – واللفظ له في الأوسط – وذكره الهيثمي وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه سيف بن مسكين، وهو ضعيف[٢].

(١) الطبراني: المعجم الكبير ٢٢٨/١٠ – ٢٣٠(١٠٥٥٦). المعجم الأوسط ١٢٧/٥ – ١٢٨ (٦١٤٨).

(٢) مجمع الزوائد ٧/ ٣٢٢ – ٣٢٣

الصورة الرابعة
اشتغال المرأة في التجارة

لقد كرم الله تعالى المرأة بأنْ رفع عنها التكليف بالسعي في مناكب الأرض طلباً للرزق، وجعل هذا التكليف مقتصراً على الرجل وحده، وأمره بكفالة المرأة: أماً وبنتاً وأختاً وزوجة، وإذا لم تجد من يعيلها تقع رعايتها على عاتق المجتمع، وبيت مال المسلمين. ولنا في رسول اللهﷺ أسوة حسنة، فقد كان النبي ﷺ قائد المسلمين وإمامهم يتولى رعاية ضعفاء الناس من الأيتام والأرامل وكبار السن، فينفق عليهم من خزانة الدولة، ويوصي الأمراء من بعده بهم خيراً فيقول : «**أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن مات وترك مالاً فلموالي عصبته**[(١)]**، ومن ترك كلًّا**[(٢)] **أو ضياعاً فأنا وليه، فلا دعيَّ له**»[(٣)].

وقصد الإسلام من وراء ذلك أن يبعد المرأة عن كل ما يشين عفتها، ويقدح في كرامتها ويقوض دعائم صحتها وبدنها؛ لأن السعي في طلب الرزق يحتاج إلى قوة وكد وتعب، ويحتاج إلى الانتشار في الأرض والاختلاط بالرجال، وهذا مالا تطيقه المرأة، ولا يتفق مع تكوينها البدني والنفسي.

ومع أن الإسلام قد كفل المرأة في جميع أطوار حياتها، إلا أنه أعطاها الحق في التملك، وفي تنمية هذه الملكية في البيع والشراء، وكل أنواع التجارة التي أحلها الله، وأباح لها أن تخرج للعمل إذا ما اضطرت لذلك ملتزمةً باللباس الشرعي الكامل، منتهيةً عن التبرج، وكان هذا العمل ملائماً لطبيعتها

---

(١) العصبة: الأقارب من جهة الأب؛ لأنهم يَعصِبونه، ويعتصب بهم: أي يحيطون به ويشتد بهم. ويقصد بذلك الورثة. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/٢٤٥.

(٢) الكَل بالفتح: الثقل من كل ما يُتكلف والكل: العيال. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/١٩٨

(٣) البخاري: الجامع الصحيح – كتاب النفقات – باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من ترك كلّاً ٩/٥١٥ – ٥١٦ (٥٣٧١)، كتاب الفرائض – باب ابني عم أحدهما أخ للأم والآخر زوج ١٢/٢٧(٦٧٤٥)، مسلم: الجامع الصحيح – كتاب الفرائض – باب من ترك مالاً فلورثته ٣ /١٢٣٧ – ١٢٣٨(١٥، ١٧)، أحمد: المسند ٢/٣٥٦.

وفطرتها، وغير معطل لعملها في تربية أبنائها ورعاية زوجها، ومبتعداً بها عن أجواء الاختلاط والفتنة، ولا يستغل أنوثتها وجمالها فيه، كالتمثيل، والرقص، وعرض، الأزياء، وغيرها من الأعمال التي تفسد الأخلاق والقيم في المجتمع الإسلامي.

وقد أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم: أن من أعلام الساعة وأشراطها: أن تفشو التجارة، وتكثر السلع التي تباع وتشترى في الأسواق، وأن المرأة ستشارك في هذه التجارة، سواء أعملت في متجر زوجها؛ لتعينه على ضنك العيش، وتحمل أعباء النفقة على الأسرة، أم عملت في غيره من المتاجر لنفس الغاية أو لغيرها، ولا ينكر الإسلام عمل المرأة، بل يبيح لها ذلك – كما تقدم – وإنما المنكر – والمحرم من هذه المشاركة – أن توضع المرأة في المتاجر والأسواق لكسب المشتري، ولترويج السلع، وتسويقها، مستغلة أنوثتها وجمالها وتأثيرها النفسي والعاطفي على الرجال لهذا الغرض.

والناظر في واقع الأسواق في زماننا هذا، يجد أن المرأة استُغلت أبشع استغلال من قبل كثير من التجار، حيث وضعت المرأة ذاتها في المحلات التجارية المختلفة، بغرض تسويق السلع على حساب كرامتها وعفتها، وأصبحت صورتها ترافق معظم البضائع والسلع، سواء أكان هذا على شاشات التلفاز أم صفحات الصحف، والمجلات، وغيرها من وسائل الدعاية والإعلام. ولا شك أن هذا العمل فيه اعتداء على عفة المرأة وشرفها، وفيه مبالغة في إهانتها وإذلالها.

الأحاديث الواردة في ذلك:

الحديث الأول: عن عبد الله – يعني ابن مسعود – قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**إنَّ بينَ يديْ الساعةِ تسليمَ الخاصةِ**[1]**، وفُشُو التِّجارةِ، حتى**

(١) أي أن تكون التحية على المعرفة، وذلك أن لا يسلم الرجل إلا على من يعرفه، ولا تسلم المرأة إلا على من تعرفها

تعينُ المرأةُ زوْجها على التِّجارةِ، وحتى يخرجَ الرَّجُلُ بمالهِ إلى أطرافِ الأرضِ، فيرجع فيقول: لم أربح شيئاً». حديث صحيح

أخرجه أحمد[١] – والحاكم[٢] – واللفظ له – وسكت عنه، وكذا الذهبي[٣]، وذكره الهيثمي وعزاه لأحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح[٤]، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح[٥]. وصححه الألباني[٦]

وأخرجه الحاكم[٧]من طريق آخر عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بلفظ: **«لا تقومُ الساعةُ حتَّى تُتخذَ المساجدُ طُرُقاً، وحتَّى يُسلِّمَ الرجلُ على الرَّجلِ بالمعرفةِ، وحتَّى تَتَّجرَ المرأةُ وَزَوجهَا، وحتَّى تغلوَ الخيلُ والنِّساءُ، ثم ترْخُصَ فلا تَغْلو إلى يومِ القيَامةِ»** ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي[٨]

الحديث الثاني: عن العداء بن خالد[٩] قال: . سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تقومُ الساعةُ حتى لا يُسلِّم الرَّجُلُ إلا على من يعرفُ، وحتى تُتَّخذَ المساجدُ طُرُقاً، وحتى تَتَّجِر المرأةُ وزوجها، وحتى تَرْخُصَ النساءُ والخيلُ، فلا تغلو أبداً».** حديث حسن لغيره

---

(١) أحمد: المسند ١/٤٠٧ – ٤١٩، ٤٠٨ – ٤٢٠.
(٢) الحاكم: المستدرك – كتاب الأحكام ٤/١١٠(٧٠٤٣) كتاب الفتن والملاحم ٤/ ٤٩٣(٨٣٧٨).
(٣) تلخيص المستدرك ٤/٤٩٣.
(٤) مجمع الزوائد ٧/٣٢٩.
(٥) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر ٦/٣٥.
(٦) السلسلة الصحيحة ٢/٢٤٦(٦٤٧)، الأدب المفرد – تحقيق الألباني – ١/ ٣٦٠(١٠٤٩).
(٧) الحاكم: المستدرك – كتاب الفتن والملاحم ٤/٤٩٣(٨٣٧٩) وص ٥٧١ – ٥٧٢ (٨٣٧٩).
(٨) تلخيص المستدرك ٤/٥٧١.
(٩) العداء بن خالد العامري: صحابي، أسلم وهو وأبوه جميعاً، وتأخرت وفاته إلى بعد المائة. ابن حجر: الإصابة ٤/٣٨٥.تقريب التهذيب ٢/١٦، الطبقات الكبرى لابن سعد: ١/٢٧٣.

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن عبد الله بن مهدي، ثنا محمد بن مرزوق، ثنا فهد البختري بن شعيب، حدثني جدي حدثني شعيب بن عمرو قال: سمعت العداء بن خالد، فذكره.

أخرجه الطبراني[١]، وذكره الهيثمي[٢]وقال: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. قلت: يتقوى بحديث ابن مسعود السابق.

(١) الطبراني: المعجم الكبير ١٨/١٣(١٧)
(٢) مجمع الزوائد ٧/٣٢٩.

الصورة الخامسة
اشتغال المرأة في الغناء

الشعر: كلام، حسنه حسن، وقبيحه قبيح، وقد أباح الله منه الحسن، وحرم منه القبيح، حتى إن الحسن منه يصبح محرماً إذا ما غلب على الإنسان، وملك عليه قلبه، وملأ وقته، ورافقه ما يخل بمقصوده: كالمعازف، وشرب الخمر، والتبرج، واختلاط الرجال بالنساء، والرقص، والتمثيل، وكل ما يؤدي إلى فساد الأخلاق، والسقوط في الرذيلة.

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم أمته من الانصراف إلى مثل هذا اللون من اللهو، وأخبر في الوقت ذاته أن طائفة من هذه الأمة في آخر الزمان ستستحل الزنا والحرير والخمر والمعازف، وتوعدهم بالخزي في الحياة الدنيا، مع ما يدخر لهم في الآخرة من العذاب المهين، فقال ﷺ: «**ليكوننَّ من أُمَّتي أقوامٌ يستحُلونَ الحِرَ**[1] **والحَريرَ، والخمرَ والمعازفَ، ولينزلنَّ أقوامٌ منْ أُمَّتي إلى جنبِ عَلَم**[2]**، يروحُ عليهم بسارحةٍ**[3] **لهم، يأتيهم - يعني الفقير لحاجة، فيقولون: ارجعْ إلينا غَداً، فيُبيِّتهُمُ الله، ويضعَ العلمَ، ويمسخَ آخرينَ قِرَدةَ وخنازيرَ إلى يومِ القيامةِ**»[4]. حديث صحيح

---

(١) الحِرَ: بتخفيف الراء: الفرج، أي الزنا. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١/٣٦٦

(٢) العَلَم: المنار والجبل.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/٢٩٢.

(٣) السارحة: الماشية.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/٣٥٨.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البخاري في الجامع الصحيح - كتاب الأشربة - باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ١٠/٥١(٥٥٩٠).وأبو داود في السنن - كتاب اللباس - باب ما جاء في الخز ٤/٤٦(٤٠٣٩)، والبيهقي في السنن الكبرى - كتاب الشهادات - باب ما جاء في ذم الملاهي١٠/٣٧٣(٢٠٩٨٨) وفي شعب الإيمان ٤/٢٨٢(٥١١٤)كلهم من طريق عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر" أو أبو مالك الأشعري "والله ما كذبني، سمع النبي ﷺ يقول: فذكر الحديث ولكن البخاري أورده قائلاً: قال هشام بن عمار: حدثنا صدقة بن خالد، وساقه بإسناده.قال ابن حجر: في كتابه فتح الباري١٠/٥٢، زعم ابن حزم أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام، وجعله جواباً عن الاحتجاج به على تحريم المعازف، وأخطأ في ذلك من وجوه، والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح، والبخاري قد يفعل مثل ذلك؛ لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسنداً متصلاً، وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع.

وإن الناظر في واقع هذه الأمة – في أيامنا – يجد أن فئة منها قد وقعت في شرك الشيطان، ومرقت من القيم والأخلاق مروق السهم من الرمية، فاستحلت اللهو، والغناء الرخيص الذي يثير الغرائز والشهوات والفتن، وتبنته في وسائل إعلامها، وبنت له المسارح، وأنشأت المؤسسات التي تتولى رعاية هؤلاء، وأغدقت عليهم الأموال بغير حساب، ومما زاد الأمر سوءاً أن المرأة استدرجت إلى هذا العمل واستغلت لترويجه أبشع استغلال، فانغمست بعض النساء في هذا العمل واحترفته، ضاربة بالقيم والأخلاق عرض الحائط، مما أدى إلى ضياع كثير من أبناء هذه الأمة وبناتها.

الأحاديث الواردة في ذلك:

الحديث الأول: عن عمران بن حصين[١] أن رسول الله ﷺ قال: «**في هذهِ الأمةِ خسفٌ ومسخٌ وقذفٌ، فقال رجلٌ من المسلمينَ: يا رسولَ اللهِ، ومتى ذاكَ؟ قال: إذا ظَهَرَتِ القيناتُ، والمعازِفُ، وشُرِبَتِ الخمورُ**». **حديث حسن**

أخرجه الترمذي[٢] – واللفظ له – وأبو عمرو الداني[٣]، كلاهما من طريق عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن هلال بن يساف، عن عمران بن حصين، به.

قال الترمذي[٤]: هذا حديث غريب. وذكره السيوطي[٥]، وعزاه للترمذي ورمز له بالحسن. وقال المناوي[٦]: قال المنذري: أخرجه الترمذي من رواية عبد العزيز بن عبد القدوس، وقد وثق.

---

(١) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي أبو نجيد، أسلم عام خيبر، وصحب، وكان فاضلاً، وقضى بالكوفة، مات سنة اثنتين وخمسين بالبصرة. تقريب التهذيب لابن حجر٢/٨٢. الاستيعاب لابن عبد البر٣/١٢٠٨.

(٢) الترمذي: الجامع الصحيح – كتاب الفتن – باب ما جاء في المسخ والخسف ٤/ ٤٢٩(٢٢١٢)

(٣) أبوعمروالداني: السنن الواردة في الفتن – باب ماء جاء في الخسف والمسخ٣/ ٧٠٩(٣٤٠)

(٤) الجامع الصحيح٤/٤٢٩

(٥) الجامع الصغير٤/٦٠٣(٥٩٦٨).

(٦) فيض القدير٤/٤٠٦.

الحديث الثاني: عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**يبيتُ قومٌ منْ هذهِ الأمةِ على طعامٍ وشرابٍ ولهوٍ، فيصبحونَ قد مُسِخوا خنازيرَ، وليخسفنَّ بقبائلَ فيها، وفي دورٍ فيها حتى يُصبحوا، فيقولوا: خسفَ الليلةَ ببني فلانْ، خسفَ الليلةَ بدارِ بني فلانٍ، وأُرسلت عليهم حصباءَ حجارةً كما أُرسلت على قومِ لوطٍ، وأُرسلت عليهمُ الريحَ العقيمَ فتنسفهم**[1] **كما نَسفت منْ كانَ قَبْلهمْ، بِشُرْبِهِمُ الخمرَ، وأكلِهِمُ الربا، ولبسهمُ الحريرَ، واتخاذهم القَيْنَات،**[2] **وقطيعتهم الرحمَ**». حديث حسن لغيره

أخرجه الحاكم[3] – واللفظ له – وأحمد[4]، والطبراني[5]، والطيالسي[6]، والخرائطي[7]. كلهم من طريق جعفر بن سليمان الضبعي، حدثنا فرقد السبخي، عن عاصم بن عمرو البجلي، عن أبي أمامة الباهلي

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم[8]، وقال الذهبي[9] صحيح.

قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف فرقد السبخي[10]، لكنه يتقوى بشواهده الكثيرة في هذه الصورة، ومنها: حديث أبي أمامة، وأبي سعيد، وسهل بن سعد، وابن عباس.

---

(١) نسف البناء: قلعه.ونسف الطعام: نفضه. مختار الصحاح للرازي ص٣٢١.
(٢) هي الأمة غنت أم لم تغنِ، وكثيراً ما تطلق على المغنية من الإماء.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/١٣٥.
(٣) الحاكم: المستدرك – كتاب الفتن ٤/٥٦٠ – ٥٦١(٨٥٧٢).
(٤) أحمد: المسند ٥/٢٥٩.
(٥) الطبراني: المعجم الكبير٨/٢٥٦(٧٩٩٧).
(٦) الطيالسي: المسند ١٥٥(١١٣٧).
(٧) الخرائطي: مساويء الأخلاق، باب ما جاء في قطيعة الرحم ص ١١٥(٢٢٨٢).
(٨) المستدرك ٤/٥٦١.
(٩) تلخيص المستدرك ٤/٥٦٠.
(١٠) قال ابن حجر في تقريب التهذيب ٢/١٠٨ فرقد بن يعقوب السبخي صدوق عابد، لكنه لين الحديث كثير الخطأ.

الحديث الثالث: عن أبي مالك الأشعري[١]قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليشربنَّ ناس من أُمَّتي الخمرَ يُسمُّونها بغير اسمها، يُعَزفُ على رؤوسِهِمْ بالمعازفِ والمُغَنِّياتِ يَخْسفُ اللهُ بِهِمُ الأرضَ، ويجعلُ منهُمُ القِرَدَةَ والخنازِيرَ».** حديث حسن لغيره

أخرجه أبو داود[٢]، وأحمد[٣]، وابن ماجه[٤] – واللفظ له – وابن حبان[٥]، والبيهقي[٦]، والطبراني[٧]، كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن حاتم بن حريث، عن مالك بن أبي مريم، عن عبد الرحمن بن غُنْم الأشعري، عن أبي مالك الأشعري، به.

ذكره السيوطي[٨]، ورمز له بالصحة، ووافقه المناوي[٩]، وصححه الألباني[١٠] وضعفه شعيب الأرنؤوط[١١]، قلت: إسناده ضعيف، فيه مالك بن أبي مريم، وثقه ابن حبان، وقال ابن حزم: لا يُدرى من هو، وقال الذهبي: لا يعرف[١٢]، ولكنه يتقوى بشواهده الكثيرة التي وردت في هذه الصورة ومنها: حديث أبي أمامة السابق، وحديث ابن عباس اللاحق.

---

(١) أبو مالك الأشعري، قيل: اسمه عبيد، وقيل: اسمه عبد الله، وقيل: عمرو وقيل: كعب، وقيل: عامر، صحابي، مات في طاعون عمواس، سنة ثمان عشرة.انظر: التقريب لابن حجر ٢/٤٦٨، الاستيعاب لابن عبد البر ٤/١٧٤٥.

(٢) أبو داود: السنن – كتاب الأشربة – باب النهي عن المسكر٣/٣٢٩(٣٦٨٨).

(٣) أحمد: المسند ٥/٣٤٢.

(٤) ابن ماجه: السنن – كتاب الفتن – باب العقوبات ٢/١٣٣٣(٤٠٢٠).

(٥) ابن حبان: الصحيح – كتاب التاريخ – ذكر الخبر المدحض قول من نفى كون المسخ في هذه الأمة ١٥/١٦٠ – ١٦١(٦٧٥٨).

(٦) السنن الكبرى – كتاب الشهادات – باب ما جاء في ذم الملاهي ١٠/٣٧٣ – ٣٧٤(٢٠٩٨٩)، شعب الإيمان٤/٢٨٢(٥١١٤).

(٧) الطبراني: المعجم الكبير ٣/٢٨٣(٣٤١٩) مسند الشاميين ٣/١٩٢ – ١٩٣(٢٠٦١).

(٨) الجامع الصغير٥/٤٩٩(٧٧٠٦).

(٩) فيض القدير٥/٤٩٩، قال المناوي: قال ابن القيم: إسناده صحيح.

(١٠) غاية المرام حديث رقم(٤٠٢).

(١١) صحيح ابن حبان – تحقيق شعيب الأرنؤوط ١٥/١٦١.

(١٢) الثقات لابن حبان ٥/٣٨٦(٥٣٢٣)، ميزان الإعتدال ٦/١٠، تهذيب التهذيب ١٠/٢٠.

الحديث الرابع: عن أبي سعيد رفعه إلى النبي ﷺ: «**يكون في هذهِ الأمةِ خسفٌ وقذفٌ ومسخٌ، في متخذي القَيْنَات، ولابسي الحرير، وشاربي الخمور**» حديث حسن لغيره.

قال الطبراني: حدثنا محمد بن المعافَى ابن أبي حنظلة الصيداوي قال: حدثنا محمد بن صدقة الخيلائي، حدثنا محمد بن خالد الوهبي، عن زياد ابن أبي زياد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، به.

أخرجه الطبراني[١]، وذكره الهيثمي[٢]، وقال: رواه الطبراني، في الصغير والأوسط، وفيه زياد ابن أبي زياد الجصاص، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف زياد ابن أبي زياد[٣]، ولكنه يتقوى بالشواهد السابقة واللاحقة في هذه الصورة، ومنها: حديث عمران بن حصين، وسهل بن سعد.

الحديث الخامس: عن سهل بن سعد[٤] أن رسول الله ﷺ قال: «**سيكونُ في آخرِ الزمانِ خسفٌ وقذفٌ ومسخ، قيل: ومتى ذلك يا رسول الله؟قال: إذا ظَهَرتِ المعازفُ والقَيناتُ، واستُحِلَّت الخَمرُ**». حديث حسن لغيره.

قال الطبراني: حدثنا عمرو ابن أبي الطاهر ابن السرح المضري، ثنا سعيد ابن أبي مريم(ح)، وحدثنا أبو حصين القاضي، ثنا يحيى الحماني قالا: أنا عبد الرحمن بن أسلم، حدثني أبو حازم، حدثني سهل بن سعد، به.

أخرجه الطبراني[٥]، وذكره الهيثمي[٦]، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الله

---

(١) الطبراني: المعجم الأوسط ٧/٤٥٩(٦٩٠١) المعجم الصغير ٢/٧٦.
(٢) مجمع الزوائد ٨/١١.
(٣) قال ابن حجر – في كتابه تقريب التهذيب ١/٢٦٧ –: زياد ابن أبي زياد، الجصاص، أبو محمد الواسطي، ضعيف.
(٤) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجى، الساعدي، أبو العباس، له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانون، وقيل: بعدها، وقد جاوز المائة.تقريب التهذيب لابن حجر٢/٣٣٦. الاستيعاب لابن عبد البر ٢/٦٦٦ – ٦٦٧.
(٥) الطبراني: المعجم الكبير ٦/١٥٠(٥٨١٠).
(٦) مجمع الزوائد ٨/١٠.

ابن أبي الزناد، وفيه ضعف، وبقية رجال إحدى الطريقين رجال الصحيح، وذكره السيوطي[١]، وعزاه للطبراني، ورمز له بالحسن.

قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم[٢]، لكنه يتقوى بالشواهد السابقة واللاحقة في هذه الصورة، ومنها: حديث أبي سعيد، وحديث عمران بن حصين السابقين.

الحديث السادس: عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «**لَيبِيتنَّ أناسٌ منْ أمَّتي على أشرٍ[٣]وبَطَرٍ، ولعبٍ ولهوٍ، فيصبحوا قردةً وخنازيرَ، باستحلالهم الخمرَ، واتخاذهم القَيْنات، وشربهم الخمر، وبأكلهم الربا**». حديث حسن لغيره

أخرجه أحمد[٤] والطبراني[٥] -واللفظ له - كلاهما من طريق فرقد السبخي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس.

قال الهيثمي[٦]: رواه الطبراني في الصغير، وفيه فرقد السبخي، وهو ضعيف. وحسنه الألباني[٧] بالشواهد.

قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف فرقد السبخي[٨]، لكنه يتقوى بالشاهدين السابقين في هذه الصورة، ومنها: حديث أبي أمامة، وحديث أبي مالك الأشعري.

الحديث السابع: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا استحلَّتْ أُمتَّي ستاً فعليهمُ الدمارُ: إذا ظَهر فيهمُ التلاعُنُ، وشربوا الخمورَ، ولبسوا الحريرَ،**

---

(١) الجامع الصغير ٤/١٦٨(٤٧٦٩).

(٢) قال ابن حجر - في تقريب التهذيب ١/٤٨٠ -: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي ضعيف.

(٣) الأشر: البطر. وقيل: اشد البطر.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١/٥١.

(٤) أحمد: المسند ٥/٣٢٩، ٥/٢٥٩.

(٥) الطبراني: المعجم الصغير ١/١١٥(١٦٨).

(٦) مجمع الزوائد ٨/١١.

(٧) السلسلة الصحيحة ٤/١٣٥ - ١٣٧.(١٦٠٤).

(٨) قال ابن حجر: في كتابه تقريب التهذيب ٢/١٠٨ فرقد بن يعقوب السبخي، صدوق عابد، لكنه لّين الحديث كثير الخطأ.

واتخذوا القَيْنات، واكتفى الرجالُ بالرجالِ، والنساءُ بالنساءِ»[1]. حديث حسن لغيره

الحديث الثامن: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**والذي بعثني بالحقِّ لا تنقضي هذه الدنيا حتى يقعَ بهم الخسفُ والمسخُ والقذفُ، قالوا: ومتى ذلك يا نبيّ الله، بأبي أنت وأمي؟ قال: إذا رأيتَ النساءَ قد ركبنَ السروجَ، وكثرت القَيْنَات، وشهدت شهادات الزور، وشرب المسلمونَ في آنيةِ أهل الشرك: الذهب والفضة، واستغنى الرجالُ بالرجالِ، والنساءُ بالنساءِ، فاستدفروا، وقال: هكذا بيديه وستر وجهه**»[2] إسناده ضعيف.

---

(١) سبق تخريجه في الصورة الثالثة – المظهر الثاني.

(٢) سبق تخريجه في الصورة الثالثة – المظهر الثاني.

الصورة السادسة
توكيل الأمور إلى النساء

ولها مظهران:

المظهر الأول
تولي المرأة أمور العامة

النظام الإسلامي نظام شامل لجميع جوانب الحياة الإنسانية، فهو لا يقتصر على أداء العبادة فقط، بل يتعدى ذلك إلى سياسة الدنيا ومعالجة مشكلات الحياة البشرية، كبيرها وصغيرها.

ونظام الحكم أو النظام السياسي من أهم أجزاء النظام الإسلامي، فهو محوره وقلبه، والمعول عليه في تطبيق كل أنظمة الإسلام الأخرى: الاقتصادية والاجتماعية والإدارية والجزائية والتربوية والعسكرية. ولا يمكن تطبيق الإسلام في مجالات الحياة دون هذا النظام، إذ كيف لنا أن نطبق أحكام الإسلام في المجال الاقتصادي أو الجزائي دون نظام حكم يطبق مباديء الاقتصاد الإسلامي، أو قواعد العقوبة الإسلامية، ويرعاها.

يمكن تعريف نظام الحكم بأنه: مجموعة الأحكام والقواعد التي تشرف على تطبيقها ورعايتها دولة إسلامية، تستمد مقوماتها من القرآن الكريم أو السنة النبوية الشريفة، وهذه الدولة هي دولة الخلافة الإسلامية التي يرأسها الخليفة، أو الإمام الأعظم، أو أمير المؤمنين[١].

وقد عرف الفقهاء المسلمون الخلافة بقولهم: هي رياسة عامة في أمور الدين والدنيا، نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو نفس المعنى الذي ذهب إليه الماوردي، إذ عرف الخلافة بقوله: هي خلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا[٢].

---

(١) انظر: دراسات في الفكر العربي الإسلامي للكيلاني ص ٢٠٥

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي ص ٣.

وقد أجمع علماء الإسلام على أنه لا يجوز للمرأة تولي الخلافة ورئاسة الدولة، واشترطوا فيمن يتولى رئاسة الدولة العليا: الذكورة؛ استناداً لقول النبي ﷺ: «**لنْ يفلحَ قومٌ ولَّوا أمرَهم امرأةً**»[1] **قاله عندما سمع أن إحدى بنات كسرى قد تولت الملك من بعده**[2].

"هذا، ولم يجرد الإسلام المرأة من الأهلية، فقد اتفق الفقهاء على جواز أن تكون المرأة وصية على الصغار وناقصي الأهلية، وأن تكون وكيلة لأية جماعة من الناس في تصريف أموالهم وإدارة مزارعهم، وأجاز لها الفقهاء أن تكون شاهدة، والشهادة ولاية، وقد أجاز أبو حنيفة أن تتولى المرأة القضاء في بعض الحالات، والقضاء ولاية.

وعدم جواز تولي المرأة الرئاسة العليا في الدولة لا يتعارض مع أهليتها وإنسانيتها، بل إن ذلك مرتبط بالمصلحة العامة للأمة، وبالحالة النفسية للمرأة، وبرسالتها الأساسية في الحياة فالرئاسة في الدولة الإسلامية ليست زينة، ولا تشريفاً ومنزلة اجتماعية شكلية، بل هي تكليف ومسؤولية كبرى، فالرئيس هو القائد، والمسؤول الأول في اتخاذ القرارات الحاسمة، وهو قائد الجيش الذي يعلن الحرب أو المهادنة بعد المشورة إن كان ذلك في صالح المسلمين، وهو الذي يؤم الناس في صلاتهم ويخطب الجمعة، وهو المرجع في الخصومات، وهذه الوظائف الخطيرة لا تتفق مع تكوين المرأة النفسي والعاطفي، وبخاصة ما يتعلق بالحروب وقيادة الجيوش، فإن ذلك يقتضي من قوة الأعصاب، وتغليب العقل على العاطفة، والشجاعة في خوض المعارك ورؤية الدماء، ما نحمد الله

---

(١) البخاري: الجامع الصحيح – كتاب المغازي – باب كتاب النبي صلى الله إلى كسرى وقيصر ٨/١٢٦(٤٤٢٥)، الترمذي: الجامع الصحيح – كتاب الفتن – باب (٧٥) ٤/ ٤٥٧(٢٢٦٢) النسائي: السنن الصغرى(المجتبى) – كتاب آداب القضاة.
باب النهي عن استعمال المرأة في الحكم ٨/٢٢٧، أحمد: المسند ٥/٣٨، ٤٧، ٥٠، ٥١، البغوي: شرح السنة – كتاب الإمارة والقضاء – باب كراهية تولية النساء١٠/ ٧٦ – ٧٧(١٤٨٦).

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي ٢٥ – ٢٧، شرح السنة للبغوي – كتاب الإمارة والقضاء ١٠/٧٧ باب كراهية تولية النساء.

على أن المرأة ليست كذلك، وإلا فقدت الحياة أجمل ما فيها من رحمة ووداعه وحنان.

وكل ما يقال لا يخلو من مكابرة بالأمر المحسوس، وإذا وجدت في التاريخ نساء قدن الجيوش، وخضن المعارك، فإنهن من الندرة والقلة بجانب الرجال مالا يصح أن يتناسى معه طبيعة الجمهرة الغالبة من النساء في جميع عصور التاريخ، وفي جميع الشعوب، ونحن – حتى الآن – لم نرَ في أكثر الدول تطرفاً في دفع المرأة إلى كل ميادين الحياة من رضيت أن تتولى امرأة من نسائها وزارة الدفاع، أو رئاسة الأركان العامة لجيوشها، أو قيادة فيلق من فيالقها، أو قطعاً حربيةً من قطعها.

وليس في ذلك ما يضير المرأة في شيء، فالحياة لا تقوم كلها على نمط واحد من العبوس والقوة والقسوة والغلظة، ولو كانت كذلك لكانت جحيماً لا يطاق، ومن رحمة الله: أن الله مزج قوة الرجل بحنان المرأة، وقسوته برحمتها، وشدته بلينها، وفي حنانها ورحمتها وأنوثتها سر بقائها، وسر سعادتها وسعادتنا"[(١)].

الأحاديث الواردة في ذلك:

الحديث الأول: عن عوف بن مالك[(٢)] قال: قال رسول الله ﷺ: «**كيفَ أنتَ يا عوفُ إذا افترقت هذه الأُمةُ على ثلاثٍ وسبعين فِرْقَة، واحدةٌ في الجَّنةِ وسائرُهُن** في النار؟ قلت: ومتى ذلك يا رسول الله؟قال: إذا كَثُرَت الشُّرَطُ، وَمَلكَتِ الإماءُ، وقعدت الحُمْلانُ على المنابر، واتخذوا القرآن مزامير، وزُخْرِفت المساجدُ، ورُفعت المنابر، واتخذوا الفيء دُولاً، والزكاة مغرماً، والأمانة مغنماً، وتُفُقِّه في الدين لغير اللهِ، وأطاع الرجل امرأتَهُ، وعقَّ أُمَّهُ، وأقصى أباهُ، ولعن آخرُ هذه الأمّة أوَّلَهَا، وساد القَبيلَة فاسِقُهُم، وكانَ زعيمُ القومِ أرَذَلَهم، وأُكِرم الرَّجل اتِّقاءَ

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون للسباعي ص ٣٩ – ٤١

(٢) عوف بن مالك الأشجعي، أبو حماد، صحابي مشهور، من مسلمة الفتح، وأول مشاهده: خيبر، سكن دمشق، ومات في خلافة عبد الملك بن مروان، سنة ثلاث وسبعين. تقريب التهذيب لابن حجر ٢/ ٩٠، الإستيعاب لابن عبد البر ٣/١٢٢٦.

شرهِ، فيومئذٍ يكون ذلك، ويفزع الناسُ يومئذٍ إلى الشام، تعصمهم من عدوهم. قلت: وهل تُفْتَحُ الشامُ؟قال: نعمَ، وشِيكاً، ثم تقعُ الفتنُ بعد فتحها، ثم تجيءُ فتنةٌ غَبْرَاء مُظْلمةٌ، ثَّم يتبعُ الفتن بعضُها بعضاً، حتى يخرج رَجُلٌ من أهل بيتي يقال له: المهدي، فإن أدركَتهُ فاتَّبِعْهُ، وكن من المُهْتَدِين». حديث حسن لغيره

قال الطبراني: حدثنا يحيى بن عبد الباقي، ثنا يوسف بن عبد الرحمن المروذي، ثنا أبو تقي عبد الحميد بن إبراهيم ألحمصي، ثنا معدان بن سليم الحضرمي، عن عبد الرحمن بن نجيح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن عوف بن مالك. أخرجه الطبراني[١]، وذكره الهيثمي[٢]، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الحميد بن إبراهيم، وثّقه ابن حبان وهو ضعيف، وفيه جماعة لم أعرفهم. قلت: يتقوى بالشاهدين اللاحقين في المظهر الثاني من هذه الصورة، حديث علي بن أبي طالب، وحديث أبي هريرة.

الحديث الثاني: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كان أُمراؤكُمْ خيارَكُمْ، وأغنياؤكُمْ سُمَحَاءَكُم، وأُمورُكُم شورى بينكمْ فظهرُ الأرضِ خيرٌ لكمْ من بطنها، وإذا كان أمراؤُكمْ شرَارَكُم، وأَغنياؤُكمْ بُخَلاءَكُم، وأمورُكم إلى نسائِكُم فبطنُ الأرضِ خيرٌ لكمْ منْ ظهرِها**». إسناده ضعيف

أخرجه الترمذي[٣] – واللفظ له –، وابن أبي الدنيا[٤] وأبو نعيم[٥]، وأبو عمرو الداني[٦]، والبغدادي[٧]، كلهم من طريق صالح المري، عن سعيد الجُريري، عن أبي عثمان ألنهدي عن أبي هريرة به.

---

(١) الطبراني: المعجم الكبير١٨/ ٥١(٩١).
(٢) مجمع الزوائد ٧/ ٣٢٣.
(٣) الترمذي: الجامع الصحيح: كتاب الفتن – باب(٧٨) ٤/ ٤٥٩(٢٢٦٦).
(٤) ابن أبي الدنيا: العقوبات – باب ولاة الخير وولاة الشر ص ١٨٢ – ١٨٣(٢٧٩)
(٥) أبو نعيم: الحلية٦/ ١٧٦.
(٦) أبو عمرو الداني: السنن الواردة في الفتن – باب جامع في الأزمنة وفساد أهلها ٣/ ٦٦٣(٣٠٣).
(٧) الخطيب: تاريخ بغداد٢/ ١٩٠(٦١١).

قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفة إلا من حديث صالح المري، وصالح المري في حديثه غرائب يتفرد بها ولا يتابع عليها، وهو رجل صالح[١]. وقال أبو نعيم[٢]: غريب من حديث سعيد وصالح، وذكره السيوطي[٣] وسكت عنه، وضعفه الألباني[٤]، قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف صالح المري[٥] هذا.

المظهر الثاني
تولي المرأة أمور الأسرة

لا يستقيم أمر أي جماعة من الجماعات – كبيرة كانت أو صغيرة – إلا بقائد وزعيم يدبر أمرها، ويرعى شؤونها، ويقودها إلى مصالحها، والأسرة هي جماعة صغيرة، ولكنها غاية في الأهمية، فهي الوحدة الأولى، والمرتكز الأساس لبناء المجتمع المتكامل القوي، فإذا كانت قوية متماسكة كان المجتمع قوياً متماسكا، وإذا كانت ضعيفة كان المجتمع هزيلاً ضعيفاً آيلاً للسقوط والانهيار، ولذلك أولاها الإسلام اهتمامه البالغ، وقرر ضرورة أن يكون لها قيم مسؤول عن أفرادها، له حق التوجيه والإرشاد، ومتابعة الأعمال التي تودي إلى نجاحها.

وقد أعطى الإسلام هذا الحق للرجل، فجعله قواماً على المرأة، وذلك لأمور تقتضيها طبيعة الفوارق الجسدية والنفسية بين الرجل والمرأة، قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾[٦].

---

(١) الترمذي: الجامع الصحيح ٤/٤٥٩.
(٢) الحلية ٦/١٧٦.
(٣) الجامع الصغير١/٥٥٠(٨٢٥)
(٤) ضعيف الترمذي حديث رقم(٣٩٣).
(٥) قال ابن حجر: في تقريب التهذيب١/٣٥٨ صالح بن بشير المُري القاضي الزاهد ضعيف.
(٦) سورة النساء: آية ٣٤.

وقد رتب الإسلام على حق القوامة حق الطاعة، فأوجب على المرأة طاعة الزوج في غير معصية الله تعالى، قال ﷺ: «**إذا صلَّت المرأةُ خمْسَها، وصامتْ شَهرَها، وحَفِظتْ فَرجَهَا، وأطاعتْ زوجها، قيل لها: ادخلي من أي أبوابِ الجَّنةِ شئت**»(١).

وليس معنى هذا أن يستبد الرجل بالأمر وحده، بل أوصاه الإسلام بزوجته خيراً، وأمره بالإحسان إليها بكل ما تحمله الكلمة من معنى عند إطلاقها، قال ﷺ: «**استوصوا بالنساءِ خيراً، فإنَّ المرأةَ خُلِقتْ من ضلعٍ، وإنَّ أعوجَ ما في الضلعِ أعلاهُ، إنْ ذهبتَ تُقْيمُهُ كَسَرْتَهُ، وإنْ تركته لم يزل أعوجَ، فاستوصوا بالنساءِ خيراً**»(٢)فمن معاني الإحسان إلى الزوجة: أن يوقرها، ويرعى شؤونها، ويلبي مطالبها في غير معصية الله عز وجل، فقد جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عن حق المرأة على الزوج، فقال رسول الله ﷺ : «**أنْ يُطعمها إذا طَعم، وأنْ يكسوها إذا اكتسى، ولا يضرب الوجهَ، ولا يُقَبِّحَ، ولا يَهْجُرْ إلا في البيتِ**»(٣)

أما أن يلبي كل مطالبها دون النظر إلى حِلِّ ذلك المطلب أو حرمته، فهذا ما لا يجيزه الإسلام، لا سيما إذا كان فيه تعدٍ على قوامة الرجل، ولذلك حذر النبي

---

(١) أحمد: المسند ١/١٩١، ابن حبان: الصحيح – كتاب النكاح – باب ذكر إيجاب الجنة للمرأة إذا أطاعت زوجها ٩/٤٧١ (٤١٦٣)، الطبراني: المعجم الأوسط ٥/ ٣٤(٤٥٩٨). ٨/٣٣٩ (٨٨٠٥)، وذكره السيوطي ١/٥٠٢ (٧٢٥)، ورمز لصحته، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد٤/٣٠٦ وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) البخاري: الجامع الصحيح – كتاب الأنبياء – باب خلق ادم ٦/٣٦٣(٣٣٣١) مسام: الجامع الصحيح – كتاب الرضاع – باب الوصية بالنساء ٢/١٠٩١(٦٠). إسحاق بن راهويه: المسند ١/٢٥٠ (٢١٤).

(٣) أبو داود: السنن – كتاب النكاح – باب حق المرأة على زوجها ٢/٢٤٤ – ٢٤٥ (٢١٤٢)، ابن ماجه: السنن – كتاب النكاح – باب حق المرأة على الزواج ١/٥٩٣ – ٥٩٤ (١٨٥٠)، الإمام أحمد: المسند ٥/٣ الحاكم: المستدرك – كتاب النكاح ٢/ ٢٠٤ (٢٧٦٤) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: في التلخيص ٢/٢٠٤ صحيح. الطبراني: المعجم الكبير١٩ /٤٢٥ (١٠٣٤).

ﷺ من طاعة النساء في كل شيء، فقال : «**هلكت الرجالُ إذا أطاعت النساءَ، هلكت الرجالُ إذا أطاعت النساءَ**»[1].

الأحاديث الواردة في ذلك.

الحديث الأول: عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**كيف أنتَ يا عوفُ إذا افترقت هذه الأُمةُ على ثلاثٍ وسبعين فِرقَة، واحدةٌ في الجنةِ وسائرُهُنْ في النار؟ قلت: ومتى ذلك يا رسول الله ؟ قال: إذا كَثُرت الشُرطُ، وَمَلكتِ الإماءُ، وقعدت الحُملانُ على المنابر، واتخذوا القرآن مزامير، وزُخرفت المساجدُ، ورُفعت المنابر، واتخذوا الفيء دُولاً، والزكاة مغرماً، والأمانة مغنماً، وتُفقه في الدين لغير الله، وأطاع الرجل امرأتهُ، وعقَّ أمهُ، وأقصى أباهُ، ولعن آخرُ هذه الأمة أولَها، وساد القَبيلة فاسِقُهم، وكانَ زعيمُ القومِ أرذَلَهم، وأُكرِم الرجل اتقاه شره، فيومئذٍ يكون ذلك، ويفزع الناسُ يومئذٍ إلى الشام، تعصمهم من عدوهم. قلت: وهل تُفتحُ الشامُ؟ قال: نعم، وشِيكاً، ثم تقعُ الفتن بعد فتحها، ثم تجيءُ فتنةٌ غبراءَ مظلمةٌ، ثّم يتبعُ الفتن بعضُها بعضاً، حتى يخرجَ رجُلٌ من أهل بيتي يقال له: المهدي، فإن أدركتهُ فاتبعهُ، وكنْ من المُهتدين**»[2]. **حديث حسن لغيره**

الحديث الثاني: عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ : «**إذا فعلتْ أُمتي خمسَ عشرةَ خَصلةً حَلَّ بها البلاءُ، فقيل: وما هُنَّ يا رسول الله؟ قال: إذا كان المغنمُ دُوَلاً، والأمانةُ مَغْنَماً، والزكاةُ مَغْرماً، وأطاع الرجلُ زوجتهُ، وعقَّ أُمَّهُ، وَبرَّ صديقهُ، وجَفَا أباهُ، وارتفعت الأصواتُ في المساجِدِ، وكان زعيمُ القومِ أرذَلهُمْ، وأُكرِمَ الرجلُ مخافةَ شرِّه، وشُرِبت الخمورُ، ولُبسَ الحريرُ، واتخذت القَينات والمعازف، ولعنَ آخرُ هذِهِ الأُمَّةِ أولها، فليرتقبوا عند ذلكَ ريحاً حمراءَ، أو خَسفاً، أو مَسخاً**). حديث حسن لغيره

---

(١) أحمد: المسند ٥/٤٥. الحاكم: المستدرك – كتاب الأدب ٤/٣٢٣ – ٣٢٤ (٧٧٨٩) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، قال الذهبي في التلخيص ٤/٣٢٣: صحيح، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٦/٤٦٠ (٩٥٩٦)، ورمز له بالحسن.

(٢) سبق تخريجه في المظهر الأول من هذه الصورة ص(٣٠ – ٣١).

أخرجه الترمذي[١] والبغدادي[٢] وأبو عمرو الداني[٣] من طريق الفرج بن فضالة أبو فضالة الشامي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو بن علي، عن علي بن أبي طالب، به.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث علي بن أبي طالب من هذا الوجه، ولا نعلم أحدًا رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري غير الفرج بن فضالة، والفرج بن فضالة قد تكلم فيه بعض أهل الحديث، وضعف من قبل حفظه، وقد رواه عنه وكيع وغير واحد من الأئمة[٤]، وقال البغدادي: قال الدارمي: الفرج بن فضالة ضعيف الحديث، يروى عن يحيى بن سعيد أحاديث لا يتابع عليها[٥]، وضعفه الألباني[٦] قلت: إسناده ضعيف لضعف الفرج بن فضالة[٧]، لكنه يتقوى بحديث عوف بن مالك السابق، وحديث أبي هريرة اللاحق في هذه الصورة.

الحديث الثالث: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا اتُّخِذَ الفيءُ دولاً، والأمانةُ مَغنماً، والزكاة مَغرماً، وتُعلِّم لغير الدين، وأطاع الرجلُ امرأتهُ، وعقَّ أمهُ، وأدنى صديقهُ، وأقصى أباهُ، وظهرت الأصواتُ في المساجِدِ، وسَادَ القبيلةَ فاسقهُم، وكان زعيمُ القومِ أرذلَهُم، وأُكرمَ الرجلُ مخافةَ شره، وظهرت القينات والمعازف، وشُربت الخمورُ، ولعن آخر هذه الأمة أولها، فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء، وزلزلة وخسفاً ومسخاً وقذفاً، وآيات تتابع كنظام بالٍ قُطِعَ سِلكُهُ فَتتَابَعَ**». حديث حسن لغيره

---

(١) الترمذي: الجامع الصحيح – كتاب الفتن – باب ما جاء في علامة حلول المسخ والقذف – ٤/٤٢٨(٢٢١٠).
(٢) البغدادي: تاريخ بغداد ٦/١٥٧ – ١٥٨.
(٣) أبو عمرو الداني: السنن الواردة في الفتن – باب ما حاء فيما ينزل من البلاء٣/ ٦٨٣(٣٢٠)
(٤) الجامع الصحيح٤/٤٢٨
(٥) تاريخ بغداد٦/١٥٧.
(٦) السلسلة الضعيفة٣/٣١٢(٧٠١١)، ضعيف الترمذي حديث رقم (٣٨٦).
(٧) قال ابن حجر في تقريب التهذيب ٢/١٠٨ الفرج بن فضالة بن النعمان الشامي ضعيف.

قال الترمذي: حدثنا علي بن حجر، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن المُسْتلِم بن سعيد، عن رُمَيْح الجُذامي، عن أبي هريرة، به.

أخرجه الترمذي[١]، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وضعفه الألباني[٢].

قلت: إسناده ضعيف، فيه رميح الجُذامي، وهو مجهول[٣]، وبقية رجال الإسناد ثقات[٤]، ولكن الحديث يتقوى بالشاهدين السابقين، حديث عوف بن مالك، وحديث علي بن أبي طالب.

---

(١) الترمذي: الجامع الصحيح – كتاب الفتن – باب ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف٤/٤٢٨ – ٤٢٩(٢٢١١).

(٢) السلسلة الضعيفة ٤/٢١٥(١٧٢٧) ضعيف الترمذي حديث رقم (٣٨٧)، ضعيف الترغيب والترهيب حديث رقم(٧٤١٧).

(٣) انظر: تقريب التهذيب لابن حجر١/٢٥٣.

(٤) علي بن حجر السعدي، ثقة حافظ.انظر: التقريب لابن حجر٢/٣٣، ومحمد بن يزيد الواسطي ثقة ثبت عابد. انظر: التقريب لابن حجر ٢/٢٢٠، والمستلم بن سعيد الواسطي صدوق عابد ربما وهم.انظر ابن حجر: التقريب٢/٢٤١

الصورة السابعة
اتباع أكثر النساء للدجال

إن من أعلام الساعة وأشراطها الكبرى: خروج الدجال، قال ﷺ: «**إنَّ الساعةَ لا تكونُ حتى تكونَ عشرُ آياتٍ: خسفٌ بالمشرقِ، وخسفٌ بالمغربِ، وخسفٌ في جزيرةِ العربِ، والدخانُ، والدجالُ، ودابةُ الأرضِ، ويأجوجُ ومأجوج ُ، وطلوعُ الشمسِ من مغربها، ونارٌ تخرج من قعرة عدنٍ**[1] **تُرحِّلُ النَّاسَ**»[2]

وسمي الدجال بهذا الاسم؛ لكثرة كذبه وتدجيله على الناس وخداعه لهم، وهو شر غائب ينتظر، فما من نبي بعثه الله إلا وأنذر قومه الأعورَ الدجال، وكان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أكثر الأنبياء ذكراً له، وتحذيراً للناس منه، فقد كان يتعوذ منه في صلاته إذا فرغ من التشهد، فيقول: «**اللَّهمَّ إني أعوذ بِكَ منْ عذابِ جهنم، ومنْ عذابِ القبرِ، ومنْ فتنةِ المحيا والمماتِ، ومنْ فتنةِ المسيحِ الدجالِ**»[3]

وبلغ من اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بالدجال وفتنته أنه بيَّن لنا صفاته البدنية، وما أعطي من خوارق العادات، حتى لا يغتر به أحد من الناس ويفتن به؛ بما أوتي من هذه الخوارق، فقال ﷺ: «**ما من نبيٍّ إلا وأنذرَ أمتهُ الأعورَ الكذابِ، ألا إنهُ أعورُ، وإنَّ ربكم ليس بأعورَ، مكتوبٌ بين عينيهِ ك، ف،**

---

(١) عدن بالتحريك: مدينة مشهورة على ساحل بحر الهند، من ناحية اليمن، وهي من أقدم أسواق العرب في اليمن. انظر معجم البلدان لياقوت الحموي ٤/٨٨.

(٢) مسلم: الجامع الصحيح – كتاب الفتن وأشراط الساعة – ذكر الدجال ٤/٢٢٢٥ – ٢٢٢٦(٣٩، ٤٠)، أبو داود: السنن – كتاب الملاحم – باب في أمارات الساعة ٤/ ١١٤ – ١١٥ (٤٣١١) الترمذي: الجامع الصحيح: كتاب الفتن – باب ما جاء في الخسف ٤/٤١٤(٢١٨٣)، ابن ماجه: السنن – كتاب الفتن – باب الآيات ٢/ ١٣٤٧(٤٠٥٥)، الإمام أحمد: المسند٤/٧.

(٣) البخاري: الجامع الصحيح – كتاب الأذان – باب الدعاء قبل السلام٢، /٣١٧(٨٣٢) كتاب الدعوات – باب التعوذ من المأثم والمغرم١١/١٧٦(٦٣٦٨)، باب الاستعاذة من أرذل العمر١٨١(٦٣٧٤)، مسلم: الجامع الصحيح – كتاب المساجد – باب ما يستعاذ منه في الصلاة ١/٤١٢ – ٤١٣(١٢٨ – ١٣٤)، الترمذي: الجامع الصحيح – كتاب الدعوات – (باب ٧٧) ٥/٤٩٠(٣٤٩٤) ابن ماجه: السنن – كتاب الدعاء – باب ما تعوذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢/٢٦٢(٣٨٤٠)

ر»[1] وقالﷺ: «**لأنا أعلمُ بما مع الدجالِ منهُ، معهُ نهرانِ يجريانِ: أحدُهُما – رأيَ العينِ – ماءٌ أبيضُ، والآخرُ – رأيَ العينِ – نارٌ تأججُ[2]، فإما أدركنَّ أحدٌ فليأتِ النَّهرَ الذي يراه ناراً، وليُغمضَ، ثم ليُطاطىء رأسهُ فليشربَ منه، فإنه ماءٌ باردٌ، وإن الدجالَ ممسوحُ العينِ، عليها ظفرةٌ غليظةٌ، مكتوبٌ بين عينيهِ كافرٌ، يقرؤه كلُ مؤمن، كاتبٍ وغيرِ كاتبٍ**»[3].

ولكن كثيراً ممن طمس الله على قلبه، وأعمى بصره وبصيرته يتجاهل هذا التحذير النبوي، ويجعله وراء ظهره، كأنه لم يسمع به، فيغتر ويخدع بما أُعطي الدجال، فيتبعه، فيضل السبيل، وتسوء عاقبته عند الله عز وجل، ومن هؤلاء المفتونين والمخدوعين: طائفة كبيرة من النساء، واليهود، والأعراب، كما سنرى في الأحاديث الآتية.

الأحاديث الواردة في ذلك

الحديث الأول: عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ينزلُ الدجالُ هذه السَّبِخةَ، [4] بمرٍّ قناةٍ، [5] فيكونُ أكثرَ من يخرجُ إليهِ النساءُ، حتى إنَّ الرجلَ**

---

(١) البخاري: الجامع الصحيح – كتاب الجهاد، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي ١٧٢/٦ (٣٠٥٧) – كتاب الأنبياء – قول الله عز وجل: (ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه) ص ٣٧٠ – كتاب التوحيد – باب قول الله تعالى: ﴿ولتصنع على عيني﴾ ٣٨٩/١٣(٧٤٠٨)مسلم: الجامع الصحيح: كتاب الفتن ٢٢٤٨/٤(١٠١ – ١٠٣) أبو داود: السنن: كتاب الملاحم – باب خروج الدجال ١١٥/٤ – ١١٦(٤٣١٥) الترمذي: الجامع الصحيح – كتاب الفتن – باب ما جاء في علامة الدجال ٤٤٠/٤ – ٤٤١(٢٢٣٥)، الإمام أحمد: المسند٢/٢٧(١٤٩).

(٢) أي تلتهب.

(٣) مسلم: الجامع الصحيح – كتاب الفتن – ٢٢٤٩/٤ (١٠٥) الإمام أحمد: المسند، ٣٨٦/٥، ٤٠٤ – ٤٠٥.

(٤) السبخة: هي الأرض التي تعلوها الملوحة، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر.النهاية في غريب الحديث لابن حجر ٣٣٣/٢.

(٥) مَرَّ بالفتح ثم بالتشديد، والمر: الحبل الذي قد أحبك فتله، ومر الظهران: موضع على مرحلة من مكة، له ذكر في الحديث. والظهران: هو الوادي، وبين مر ومكة خمسة أميال. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ١٠٤/٥. قناة بالفتح، والقناة القامة، ومنه: فلان صلب القناة، وجمعها قنا وقني، وهي آبار تحفر تحت الأرض، ويخرق بعضها إلى بعض؛ حتى تظهر على وجه الأرض كالنهر، وبهذا سميت القناة من نواحي سنجار، وهي كورة واسعة بينها وبين البر، وسكانها عرب باقون على عربيتهم في الشكل والكلام وقِرى الضيف. وقناة أيضاً: واد بالمدينة، وهي إحدى أوديتها الثلاثة، عليه حرث ورمال، وقد يقال: وادي قناة، سمي قناة لأن تُبعاً مر به فقال: هذه قناة الأرض.انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ٤٠١/٤

ليرجعُ إلى حميمهِ[١]، وإلى أمهِ، وابنتهِ، وأختهِ، وعمتهِ، فيوثِقُها رباطاً مخافةَ أنْ تخرجَ إليهِ، ثمَّ يسلطُ الله المسلمينَ عليهِ فيقتلونهُ، ويقتلونَ شيعتهُ[٢]، حتى إنَّ اليهوديَّ ليختبئُ تحتَ الشجرةِ أو الحجرِ فيقول الحجرُ أو الشجرة للمسلمِ: هذا يهوديٌّ تحتي فاقتلهُ». حديث حسن لغيره

أخرجه أحمد[٣] – واللفظ له – والطبراني[٤]، كلاهما من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن سالم، عن ابن عمر، به.

ذكره الهيثمي، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس[٥]، وقال أحمد شاكر[٦]: إسناده صحيح. قلت: إسناده ضعيف، فيه محمد بن إسحاق[٧]، وهو صدوق يدلس، ولم يصرح هنا بالسماع، ولكن قوله ﷺ: «**فيكونُ أكثرَ من يخرجُ إليهِ النساءُ ...** » يتقوى بالشاهدين اللاحقين في هذه الصورة.

الحديث الثاني: عن أبي نضرة[٨] قال: "أتينا عثمان بن أبي العاص في يوم جمعة، لنعرض عليه مصحفاً لنا، فلما حضرت الجمعة أمرنا فاغتسلنا، ثم أتينا بطيب فتطيبنا، ثم جئنا المسجد، فجلسنا إلى رجل فحدثنا عن الدجال، ثم جاء عثمان بن أبي العاص، [٩]فقمنا إليه، فجلسنا، فقال: سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) حامة الإنسان: خاصته ومن يقرب منه.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١/٤٤٦.

(٢) أصل الشيعة: الفرقة من الناس، وتقع على الواحد و الاثنين والجمع، وأصلها من المشايعة وهي المتابعة والمطاوعة.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/٥١٩ – ٥٢٠.

(٣) أحمد: المسند ٢/٦٧.

(٤) الطبراني: المعجم الأوسط ٥/٦٤(٤١٠١١).

(٥) مجمع الزوائد ٧/٣٤٧.

(٦) مسند أحمد: تحقيق أحمد شاكر ٧/١٩٠(٥٣٠٣)

(٧) قال ابن حجر في تقريب التهذيب ٢/١٤٤: محمد بن إسحاق بن يسار، إمام المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر.

(٨) أبو نضرة العبدي: بصري، تابعي، ثقة. معرفة الثقات للعجلي ٢/٤٣١(٢٢٧١).

(٩) عثمان بن أبي العاص الثقفي الطائفي، أبو عبد الله، صحابي شهير، استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف، ومات في خلافة معاوية بالبصرة.التقريب لابن حجر ٢/١٠، الاستيعاب لابن عبد البر ٣/١٠٣٥ – ١٠٣٦.

يقول: «**يكونُ للمسلمينَ ثلاثةُ أمصارٍ: [١] مصرٌ بِمُلتقى البحرينِ، ومصرٌ بالحيرةِ، [٢] ومصرٌ بالشَّامِ، فيفزعُ الناسُ ثلاثَ فزعاتٍ[٣]، فيخرجُ الدجالُ في أعراضِ الناسِ، فَيُهزَمَ منْ قبلِ المشرقِ، فأولُ مصرٍ يَردُه: المصرُ الذي بِمُلتقى البحرينِ، فيفترق أهلهُ ثلاثَ فِرقٍ: فرقةٌ تقول نَشَامَّه، ننظرُ ما هوَ، وفرقةٌ تلحقُ بالأعرابِ، وفرقةٌ تلحقُ بالمصرِ الذي يليهْم، ومع الدجالِ سبعونَ ألفاً عليهم السِّيجانُ[٤]، وأكثر تبعه: اليهودُ والنساءُ... الحديث**». حديث حسن لغيره

أخرجه أحمد[٥]واللفظ له – وابن أبي شيبة[٦]، والطبراني[٧]، ثلاثتهم من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد عن أبي نضرة.

ذكره الهيثمي[٨] وقال: رواه احأد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وفيه ضعف، وقد وثق، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

وأخرجه الحاكم[٩]، من طريق سعيد بن هبيرة، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، وعلي بن زيد عن أبي نضرة، عن عثمان بن أبي العاص، به. وقال: هذا حديث صحيح، على شرط مسلم. وتعقبه الذهبي قائلاً: ابن هبيرة واهٍ[١٠].

---

(١) المصر: البلد.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/٣٣٦.

(٢) الحيرة: بالكسر ثم السكون، مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة، على موضع يقال له: النجف، كانت مسكن ملوك العرب في الجاهلية، في زمن نصر.انظر: معجم البلدان لياقوت ٢/٣٢٨.

(٣) الفَزَع: الخوف في الأصل، فوضع موضع الإغاثة والنصر، لأن من شأنُه الإغاثة والدفع عن الحريم مراقب حذر. يقال: فزعت إليه فأفزعني.أي استغثت إليه فأغاثني، وأفزعته إذا أغثته، وإذا خوفته.النهاية في غريب الحديث لابن حجر ٤/٤٤٣ – ٤٤٤.

(٤) السيجان: جمع ساج وهو الطيلسان الأخضر وقيل: هو الطيلسان المقور، ينسج كذلك. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير٢/٤٣٢.

(٥) أحمد المسند ٤/٢١٦ – ٢١٧.

(٦) ابن أبي شيبة: المصنف – كتاب الفتن٧/٤٩١(٣٧٤٧٨»

(٧) الطبراني: المعجم الكبير ٩/٦٠(٨٣٩٢)

(٨) مجمع الزوائد٧/٣٤٢.

(٩) الحاكم – كتاب الفتن والملاحم٤/٥٢٤ – ٥٢٥.

(١٠) تلخيص المستدرك٤/٥٢٤

قلت: إسناده ضعيف، ولكن قوله :ﷺ«وأكثر تبعه اليهود والنساء»، يتقوى بما ورد في حديث ابن عمر السابق، وحديث أسماء اللاحق.

الحديث الثالث: عن أسماء بنت يزيد الأشعرية[١]، أنها سمعت رسول الله ﷺ – وهو بين أظهر أصحابه – يقول : «**إني أحذِّركمُ المسيح وأنذركُمُوهُ، وكلُّ نبيٍ قدْ أنذرَهُ قومهُ، وإنهُ فيكمْ أيتها الأمةُ، وإني أُجليه بصفة لم يجلها أحد من الأنبياء قبلي، إنه فيكم، يكونُ قبلَ خروجهِ سنين خمسٌ جدبة، حتى تهلك فيها كلُ ذاتِ حافرٍ، فناداه رجل: يا رسول الله، ما يجزيء المؤمنين يومئذٍ؟ قال: ما يجزيء الملائكة. ثم يخرج وهو أعور، وإنَّ الله ليسَ بأعورٍ، بين عينيهِ مكتوب كافر، يقرؤهُ كلُّ أمي وكاتب، أكثرُ من يتبعهُ اليهودُ والأعرابُ والنساءُ**» ... الحديث». حديث حسن لغيره

قال إسحاق بن راهويه: أخبرنا موسى القاريء، عن زائدة، أنبأنا ابن خيثم، قال: حدثني شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد الأشعرية.

أخرجه ابن راهويه[٢]، وذكره الهيثمي[٣]، وعزاه للطبراني – ولم أجده في المطبوع، وقال: فيه شهر بن حوشب، ولا تحتمل مخالفته للأحاديث الصحيحة، وبقية رجاله ثقات. قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف شهر بن حوشب[٤]، ولكن قوله ﷺ: «أكثرُ من يتبعهُ اليهودُ والأعرابُ والنساءُ»، يتقوى بما ورد في الحديثين السابقين، حديث ابن عمر، وحديث عثمان بن أبي العاص.

الحديث الرابع: عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية: إحدى نساء بني عبد الأشهل، هي من المبايعات، وهي ابنة عمة معاذ بن جبل، تكنى أم سلمة، وقيل: أم عامر، كانت من ذوات العقل والدين، صحابية لها أحاديث، روى عنها شهر بن حوشب، وإسحاق بن راشد، ومحمود بن محمد، وغيرهم.انظر: الإستيعاب لابن عبد البر٤/١٧٨٧ – ١٧٨٨(٣٢٣٣)، وتقريب التهذيب لابن حجر٢/٥٨٩.

(٢) إسحاق بن راهويه: المسند٥/١٦٩(٩).

(٣) مجمع الزوائد٧/٣٤٧.

(٤) قال ابن حجر في التقريب١/٣٥٥: شهر بن حوشب الأشعري، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، صدوق، كثير الإرسال والأوهام.

«يخرج الدجال عدو الله ومعه جنود من اليهود وأصناف الناس، معه جنة ونار، ورجال يقتلهم ثم يحييهم، معه جبل من ثريد، ونهر من ماء، وإني سأنعت لكم نعته، إنه يخرج ممسوح العين، في جبهته مكتوب كافر، يقرؤه كل من يحسن الكتاب ومن لا يحسن، فجنته نار، وناره جنة، وهو المسيح الكذاب، ويتبعه من نساء اليهود ثلاثة عشر آلاف امرأة، فرحم الله رجلاً منع سفيهته أن تتبعه.... الحديث». إسناده ضعيف

قال نعيم بن حماد، حدثنا سويد بن عبد العزيز، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن مكحول، عن حذيفة(ح) وابن شابور، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن حذيفة، به. أخرجه نعيم بن حماد[١]

قلت: إسناده ضعيف، الطريق الأول: فيه سويد بن عبد العزيز[٢]، وإسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة[٣]، وهما ضعيفان. والطريق الثاني: رجاله ثقات[٤]، إلا أن مكحولاً[٥] لم يسمع من حذيفة، فالحديث إسناده منقطع، ولكن بعض المتن صحيح، تشهد لصحته الروايات السابقة.

---

(١) نعيم بن حماد: الفتن ٢/٥٣٧ – ٥٣٨.

(٢) سويد بن عبد العزيز الدمشقي، قاضي بعلبك، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري: في بعض حديثه نظر، وقال أحمد وغيره: ضعيف، وعن أحمد أيضاً: متروك، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: لين. انظر: ميزان الإعتدال للذهبي ٣/٣٤٩.

(٣) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، قال البخاري: تركوه، ونهى أحمد عن حديثه، وقال الجوزجاني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا تحل الرواية عندي عن إسحاق بن أبي فروة، وقال أبو زرعة: متروك، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه. انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ١/٣٤٥، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ١/٣٢٦ – ٣٢٨.التهذيب لابن حجر ١/٢١٠ – ٢١١.

(٤) محمد بن شعيب بن شابور الأموي الدمشقي نزيل بيروت، صدوق، صحيح الكتاب: انظر ابن حجر تقريب التهذيب ٢/١٧٠، النعمان بن المنذر الغساني أبو الوزير الدمشقي: صدوق رمي بالقدر.انظر ابن حجر: تقريب التهذيب٢/٣٠٤

(٥) مكحول الشامي أبو عبد الله ثقة، فقية، كثير الإرسال، قال أبو بكر البزار: روى مكحول عن جماعة من الصحابة، عن عبادة، وأم الدرداء، وحذيفة، وأبي هريرة، وجابر، ولم يسمع منهم، وإنما أرسل عنهم، ولم يقل في حديثه عنهم: حدثنا. انظر ابن حجر: تهذيب التهذيب ١٠/٢٥٩، تقريب التهذيب ٢/٧٢

الصورة الثامنة
فرح المرأة العاقر وحزن المرأة الولود

الزواج سنة من سنن الله عز وجل في هذا الكون، وآية من آياته، امتن الله بها على الإنسان؛ ليعيش عزيزاً كريماً سعيداً في هذه الحياة، قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾[1].

والأبناء هم ثمرة من ثمار هذا الزواج، وزينة من زينة الحياة الدنيا، قال تعالى: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾[2]

فالإنسان بفطرته يميل إلى حب البقاء والامتداد عبر الزمان، ولا يتأتى له ذلك إلا بالولد الصالح الذي يحفظ اسمه من بعد وفاته ورحيله عن هذه الحياة.

ولذلك جعل الله عز وجل غريزة الأبوة والأمومة من أمتن الغرائز وأشدها تأثيراً في حياة ابن آدم، فتجد كلاً من الرجل والمرأة يحرص كل الحرص على الزواج؛ ليحظى بهذا الولد الذي يملأ عليه بيته بهجة وسروراً، ونفسه سكينة وأمناً، وإذا ما تعذر وجود هذا الولد أو تأخر قدومه لأمر ما ترى كل واحد من الزوجين يبذل الغالي والنفيس في سبيل أن يرزق بهذه الذرية التي تزين بيته، وتطيب نفسه، وتخلد اسمه من بعده.

وقد تكون المرأة أشد حرصاً من الرجل في كثير من الأحيان في طلب الولد، وأكثر فرحاً بقدومه ومعاشرته وملاطفته. ورغم ذلك نجد أن المرأة في آخر الزمان تفرح إن كانت عاقراً، وتحزن إن كانت ولوداً. ويبدو أن شعور المرأة الولود بالحزن من قدوم الولد، قد يكون ناتجاً عن الفقر الشديد، بسبب انتشار

---

(١) سورة الروم: آية ٢١.
(٢) سورة الكهف: آية٤٦.

البطالة، وقلة فرص العمل، وغلاء الأسعار، وارتفاع تكاليف المعيشة، وعدم قدرة الوالدين على تأمين العيش الكريم لابنائهما، وقد يكون ناتجاً عن كثرة الفتن التي تقع في آخر الزمان، وعدم قدرة كل من الرجل والمرأة على تربية أبنائهما تربية صالحة ترضي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وفي كلا الحالين يصبح الولد هماً وغماً على قلبي أبيه وأمه.

الأحاديث الواردة في ذلك.

الحديث الأول: عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقومُ الساعةُ حتى يُجعل كتابُ الله عاراً، ويكونَ الإسلامُ غريباً، ويبدو السِّمنُ من الناس، وحتى ينقصَ العلمُ، ويهَرمَ الزَّمانُ، وينقصَ عمرُ البشرِ، وتنقصَ السنونُ والثَّمرات، ويؤتمنَ التُهماءُ، ويُصدقَ الكاذبُ، ويُكَّذبَ الصادقُ، ويكثرَ الهَرَجُ قالوا: وما الهَرَجُ يا رسول الله؟ قال: القتلُ، القتلُ، وحتى تُبنى الغرفُ فَتَطاول، وحتى تَحزنَ ذواتُ الأطفالِ، وتفرحَ العواقر، ويظهرَ البغيُ، والحسدُ، والشُّحُّ، ويغيضَ العلم غيضاً،**[1] **ويفيض الجهلُ فيضاً، ويكون الولد غيظاً، والشتاءُ قيظاً،**[2] **وحتى يُجهر بالفحشاءِ، وتزولَ الأرضُ زوالاً**». إسناده ضعيف

أخرجه ابن عساكر[3] وابن أبي الدنيا[4] – واللفظ له – من طريق الحسن بن الصباح، حدثني أبو توبة الربيع بن نافع حدثنا إسماعيل بن عياش عن سعيد بن غنيم الكلاعي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي موسى الأشعري. قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف[5].

---

(١) يقال: غاض الماء إذا غار في الأرض، وقصد بغيض العلم: ذهابه.النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/٤٠١.

(٢) القيظ: شدة الحر. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤/١٣٢.

(٣) ابن عساكر: مختصر تاريخ دمشق ٩/٣٤٨، تهذيب تاريخ دمشق٦/.١٧١.

(٤) ابن أبي الدنيا: العقوبات – باب من علامات الساعة ص ٢١٥ – ٢١٦(٣٤٠).

(٥) مجمع الزوائد ٧/٣٢٤ – لم أجده في الطبراني.

قلت: إسناده ضعيف، فيه سعيد بن غنيم الكلاعي، قال الذهبي: لا يعرف[١]، وذكره ابن حبان في الثقات[٢] وبقية رجال الإسناد ثقات[٣].

الحديث الثاني: عن ابن حذيفة، عن أبيه حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير أولادكم بعد أربع وخمسين ومائة سنة: البنات، وخير نسائكم بعد ستين ومائة سنة: العواقر، فإذا كان سنة ثمان وستين ومائة فتقاضى دينك، وسنة تسع وسبعين ومائة اقضِ دينك، وسنة تسعين ومائة الهرج الهرج، قالوا: يا رسول الله، فما النجاة والخلاص؟ قال: الهرج، الهرج، حتى تقوم الساعة**».

حديث موضوع

أخرجه نعيم بن حماد[٤] – واللفظ له – وابن الجوزي[٥]، كلاهما من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، عن عبد الله بن السمط، عن زكريا بن يحيى الصرفي، عن ابن حذيفة، عن حذيفة بن اليمان

قال ابن الجوزي[٦]: هذا الحديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن حذيفة مجهول، وزكريا مجروح. قال ابن حبان: وعبد القدوس كان يضع الحديث على الثقات.

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبي ٣/ ٢٢٤. وانظر: لسان الميزان لابن حجر ٣/ ٤٠

(٢) الثقات٦/ ٣٦٨

(٣) الحسن بن الصباح البزار، أبو علي الواسطي، صدوق، يهم، وكان عابداً فاضلاً. تقريب التهذيب لابن حجر١/ ١٦٧. الربيع بن نافع، أبو توبة الحلبي، ثقة، حجة، عابد.تقريب التهذيب لابن حجر ١/ ٢٦٤.إسماعيل بن عياش العنسي أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم. تقريب التهذيب لابن حجر ١/ ٧٣ عبد الرحمن بن غنم الأشعري، مختلف في صحبته، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين. تقريب التهذيب لابن حجر ١/ ٤٩٤

(٤) نعيم بن حماد: الفتن٢/ ٧١٠ – ٧١١(١٩٩٢).

(٥) ابن الجوزي: الموضوعات – كتاب الملاحم والفتن – باب ذكر ما يكون إلى المائتين٢/ ١٩٧

(٦) الموضوعات٣/ ١٩٧.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد

فبعد هذه الرحلة التي قضيتها مع هذا البحث، والتي تعرفت من خلالها على أهم جوانبه وقضاياه، أستطيع بحول الله وقوته أن أوجز الأمور التالية.

١ – وقوع كثير مما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالمستقبل، وأعلام الساعة وأشراطها، سواء في هذا الموضوع أم في غيره، وسوف يتحقق كل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم مما ورد في حديث صحيح، فهذه الأحاديث وغيرها من الأحاديث المتعلقة بأشراط الساعة هي من أعلام نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ودلائلها.

٢ – إن من أعلام الساعة وأشراطها: أن تكثر النساء، ويقل الرجال، حتى يدبر الرجل أمر أربعين امرأة أو أكثر. وهذه العلامة لم تظهر بعد، كما وصف النبي ﷺ، وإنما ظهر منها بعض الحالات، كما حدث في بداية القرن العشرين أثناء الحكم العثماني في الحرب العالمية الأولى، حيث تم تجنيد أكثر الرجال، ويحتمل أن تقع في الزمان الذي لا يبقى فيه على الأرض أحد يقول: الله، الله.

٣ – إن من أعلام الساعة وأشراطها: تبرج المرأة، وخروجها من بيتها كاسية عارية مائلة مميلة، وقد تحقق ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، فخلعت المرأة حجابها، وخرجت من بيتها متبرجة كاسية عارية، متشبهة بنساء اليهود والنصارى.

٤ – إن من أعلام الساعة وأشراطها: أن يفشو الزنا، ويجاهر الناس به، حتى يفترش الرجل المرأة على قارعة الطريق، لا ينكر عليه أحد، وحتى يعتدي بالزنا على أمه وأخته وخالته وعمته وغيرهن من المحرمات، وحتى تعتدي المرأة على المرأة فتغشاها وتكتفي بها، وقد انتشر الزنا في هذه الأيام، واعتدى الرجل على أمه وأخته ومحارمه، واعتدت المرأة على المرأة

بالسحاق. ولكنها حالات فردية لم تصل إلى الحد الذي وصف لنا في الحديث النبوي الشريف، مما يدل على أن هذه العلامة لم تقع بعد كما وصف لنا النبي صلى الله عليه وسلم.

٥ – إن من أعلام الساعة وأشراطها: أن تفشو التجارة وتكثر السلع التي تباع وتشترى، وتطرح في الأسواق، وإن المرأة سوف تشارك الرجل في هذه التجارة، وقد تحققت هذه العلامة كما وصف لنا النبي صلى الله عليه وسلم، فانتشرت التجارة وشاركت المرأة فيها، واستغلت لترويجها، وأصبحت صورتها ترافق معظم السلع والبضائع في الصحف والمجلات وشتى وسائل الدعاية والإعلام.

٦ – إن من أعلام الساعة وأشراطها: أن تستحل طائفة من هذه الأمة الغناء والمعازف، وإن المرأة ستنصرف إلى ذلك العمل وتحترف الغناء، وإن هذه الطائفة ستمسخ قردة وخنازير، ويخسف بها، وقد تحقق بعض هذه العلامة فاستحلت طائفة من هذه الأمة المعازف والغناء الرخيص، واحترفت المرأة ذلك، ولكن المسخ والخسف لم يقع بعد.

٧ – إن من أعلام الساعة وأشراطها: خروج الدجال وافتتان الناس به، واتباع طائفة كبيرة من النساء له، ولا شك أن هذه العلامة لم تحدث بعد.

٨ – إن من أعلام الساعة وأشراطها، أن تحزن المرأة الولود، وأن تفرح المرأة العاقر، وذلك لانتشار الفقر، وكثرة الفتن في آخر الزمانِ والله اعلم، وهذه العلامة لم تظهر بعد.

٩ – إن من أعلام الساعة وأشراطها،: أن توكل الأمور إلى النساء، سواء أكانت الأمور المتعلقة بالأمة أو الأسرة، وقد ظهرت بعض بوادر هذه العلامة في هذه الأيام، فقد أوكلت بعض الأمور المتعلقة بالرجال إلى النساء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وسلام على المرسلين.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١ – ابن أبي أسامة: الحارث، مسند الحارث – تحقيق حسين أحمد صالح البكري، ط١، سنة ١٤١٣ – ١٩٩٢ م
، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة.

٢ – ابن أبي الدنيا: أبو بكر عبد الله بن محمد، العقوبات الإلهية للإفراد والجماعات والأمم، تحقيق محمد خير رمضان، ط أولى سنة ١٤١٦ – ١٩٩٦م، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.

٣ – ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي، مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق كمال الحوت ط١، مكتبة الرشيد، الرياض. سنة ١٤٠٩

٤ – ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت.

٥ – ابن بلبان: الأمير علاء الدين بن علي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الارنؤوط، ط٢، سنة ١٤١٤ – ١٩٩٣م، مؤسسة الرسالة.

٦ – ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، ط ٢ سنة ١٤٠٣ – ١٩٨٣م، دار الفكر.

٧ – ابن حبان: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي، كتاب الثقات، ط١، سنة ١٤٠٠ ، ١٩٨٠م، دار الفكر.

٨ – ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت.

٩ – ابن عبد البر: يوسف عبد الله بن محمد، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق علي محمد البجاوي، سنة ١٤١٢ – دار الجيل بيروت.

١٠- ابن منظور: محمد بن مكرم، مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ط ١، سنة ١٢٠٥ - ١٩٩٥م، دار الفكر.

١١- ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب دار صادر، بيروت،

١٢ - الأصفهاني: أبو نعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الطبعة بلا، دار الفكر.

١٣- الألباني: محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة، الدار السلفية - الكويت ط ١٣٩٩ - ١٩٧٩ م.

١٤- الألباني: محمد ناصر الدين، ضعيف الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف، الرياض.

١٥- الألباني: محمد ناصر الدين، غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، ط٣، سنة ١٤٠٥ المكتب الإسلامي، بيروت.

١٦- الألباني: محمد ناصر الدين، ضعيف سنن الترمذي، ط١، سنة ١٤١١ ، المكتب الإسلامي بيروت

١٧- الألباني: محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة، ط١، ١٤١٢ مكتبة المعارف، الرياض،

١٨- البخاري: محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، خرج أحاديثه محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة ١٤١٠ - ١٩٩٠م.

١٩- البخاري: محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط٣، سنة ١٤٠٩، دار البشائر الإسلامية بيروت.

٢٠- البخاري: محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.

٢١- بدران: عبد القادر، تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر، ط٢، سنة ١٣٩٩ ، دار المسيرة، بيروت

٢٢- البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، مسند البزار، تحقيق د. محفوظ الرحمن، ط١ سنة ١٤٠٩، مؤسسة علوم القران، بيروت، لبنان.

٢٣ – البغدادي: أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان، الطبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، سنة ١٣٩١، ١٩٧٩ م

٢٤- البغدادي: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية.

٢٥- البغوي: الحسن بن مسعود، شرح السنة، تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، سنة ١٤٠٣، ١٩٨٣م.

٢٦- البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق محمد السعد بن بسيوني زغلول، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة ١٤١٠، ١٩٩٠م.

٢٧- البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، تحقيق عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة ١٤١٤ .

٢٨ – التبريزي: محمد بن عبد الله الخطيب، مشكاة المصابيح، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ط٣، سنة ١٤٠٥ ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢٩- الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، الجامع الصحيح، ط٤، عالم الكتاب العربي، بيروت، لبنان، سنة ١٤٠٦ ، ١٩٨٦م.

٣٠- الجرجاني: عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق يحيى مختار غزاوي، ط٣ سنة١٤٠٩ ، ١٩٨٨م، دار الفكر، بيروت.

٣١- الحسيني: صديق بن حسن خان، السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج، تحقيق عبد التواب هيل، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر

٣٢- الخرائطي: أبو بكر محمد بن جعفر بن سهل السامري، مساوىء الأخلاق، تحقيق مجدي السلفي، مكتبة القران، القاهرة.

٣٣- الداني: أبو عمرو عثمان بن سعيد: السنن الواردة في الفتن، تحقيق د. ضياء الله بن محمد المباركفوري، ط١، ستة ١٤١٦ ، دار العاصمة، الرياض.

٣٤- الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي معوض، عادل عبد الموجود، ط١، سنة ١٩٩٥، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٥- الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الارنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، ط٩، سنة ١٤١٣ مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣٦- الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق عصام فارس، ط٢، دائرة المكتبة الوطنية، دار عمار، عمان، سنة ١٤١٩ ، ١٩٩٨م.

٣٧- الرازي: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت سنة ١٢٧١ ، ١٩٥٢م.

٣٨- السباعي: د. مصطفى، المرأة بين الفقه والقانون، ط٦، سنة ١٩٨٤م، المكتب الإسلامي، بيروت.

٣٩- السجستاني: أبو داوود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد المجيد، دار الفكر.

٤٠- شاكر: أحمد محمد، مسند أحمد، تحقيق أحمد شاكر، سنة ١٤١٤ ، م١٩٩٤م، دار المعراج الدولية للنشر، الرياض.

٤١- الشيباني: أحمد بن حنبل، المسند، دار صادر، بيروت.

٤٢- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد: المعجم الصغير، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، سنة ١٤٠٠ ١٩٨١م.

٤٣- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تحقيق د. محمود الطحان، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، سنة ١٤١٥، ١٩٩٥م.

٤٤- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، مسند الشاميين، تحقيق حمدي السلفي، ط ١، سنة ١٤١٦ ، ١٩٩٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٤٥- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق أحمد السلفي، ط ٢، سنة ١٤٠٥ ، ١٨٩٥م.

٤٦- الطيالسي: سليمان بن داوود بن الجارود الفارسي البصري، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٤٧- العجاوني: إسماعيل بن محمد، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت.

٤٨- العجلي: أحمد بن عبد الله بن صالح: معرفة الثقات، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوني، ط١، سنة ١٤٠٥ ، ١٩٨٥م.

٤٩- العسقلاني: أحمد بن علي المعروف بابن حجر، تهذيب التهذيب، ط١، سنة ١٤٠٤، ١٩٨٤م، دار الفكر، بيروت.

٥٠- العسقلاني: أحمد بن علي المعروف بابن حجر، تقريب التهذيب، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، ط١، دار المعرفة، بيروت، لبنان، سنة ١٣٩٥ ، ١٩٧٥م.

٥١- العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر: المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، سنة٣٩ ، ١٩٧٠ م، منشورات المجلس العلمي.

٥٢- العسقلاني: أحمد بن علي المعروف بابن حجر، لسان الميزان، سنة ١٣٣١ ، مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد

٥٣- العسقلاني: أحمد بن علي المعروف بابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الفكر

٥٤- العسقلاني: أحمد بن علي المعروف بابن حجر، مختصر زوائد مسند البزار، تحقيق صبري أبو ذر، ط٣، سنة ١٤١٤، ١٩٩٣م مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان.

٥٥- العسقلاني: أحمد بن علي المعروف بابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة – تحقيق عادل أحمد الموجود، عبد الفتاح أبو سنه، ط١، سنة ١٤١٥ – ١٩٩٥ م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان

٥٦- القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر، التذكرة في أحوال الموتى والآخرة، المكتب السلفية، المدينة المنورة

٥٧- القزويني: أبو عبد الله محمد بن يزيد المعروف بابن ماجه، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، سنة ١٣٩٥ ، ١٩٧٥م.

٥٨- الكشي: عبد بن حميد بن نصر ابو محمد، مسند عبد بن حميد، تحقيق صبحي البدري السامرائي، محمود محمد الصعيدي ط١، سنة ١٤٠٨ ، ١٩٨٨م، مكتبة السنة، القاهرة.

٥٩- الكيلاني: د. إبراهيم زيد، د. همام سعيد، د. صالح ذياب هندي، دراسات في الفكر العربي الإسلامي، ط٤، سنة ١٩٩٢، دار الفكر، عمان، الأردن.

٦٠- الماوردي: علي بن محمد، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦١- المباركفوري: أبو العلاء محمد بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٠، ١٩٩٠م.

٦٢- المروزي: نعيم بن حماد، الفتن، تحقيق سمير أمين الزهيري، ط١، سنة١٤١٢ ، مكتبة التوحيد، القاهرة.

٦٣- المروزي: إسحاق بن راهويه، مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق د. عبد الغفور عبد الحق، ط١، سنة١٩٩٥م، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة.

٦٤- المزي: يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج، تهذيب الكمال، تحقيق الدكتور بشار معروف، ط١، سنة، ١٩٨٠م، مؤسسة الرسالة، بيروت. ١٤٠٠.

٦٥- المناوي: محمد عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، تحقيق أحمد عبد السلام، ط١، سنة ١٤١٥، ١٩٩٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٦٦- الموصلي: أحمد بن علي بن المثنى التميمي المعروف بأبي يعلى، مسند أبي يعلى، تحقيق سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث، دمشق، سنة١٤٠٦، ١٩٨٦م.

٦٧- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة ١٤١١، ١٩٩١م

٦٨- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، سنن النسائي الصغرى المسمى بالمجتبى، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط١، المطبعة المصرية، القاهرة، سنة١٣٤٨ ، ١٩٣٠م.

٦٩- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، كتاب الضعفاء والمتروكين، تحقيق محمود إبراهيم زايد، ط ١، دار الوعي حلب، سنة ١٣٩٧

٧٠- النووي: محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف، شرح النووي على صحيح مسلم، تحقيق رضوان جامع رضوان، ط١، المكتب الثقافي للنشر والتوزيع، القاهرة.

٧١- النيسابوري: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، الجامع الصحيح، تحقيق محمد فوائد عبد الباقي، دار الفكر، سنة١٤٠٣، ١٩٩٣م.

٧٢- النيسابوري: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة١٤١١، ١٩٩٠م

٧٣- الهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الرياض للتراث، القاهرة.